



السادة / البورصة المصرية

قطاع الإفصاح - الإسكندرية

تحية طيبة وبعد ،،،،

**نتشرف بأن نرفق لسيادتكم الرد على تقرير مراقبى حسابات الشركة
عن الفترة المنتهية فى ٣٠/٦/٢٠٢٢ .**

وتفضلاً بقبول وافر التقدير والاحترام ،،،،

مدير إدارة علاقات المستثمرين

وسيم محمد غنيم

شركة الزيوت المستدامة وتجارتها
شركة ساهمة مصرية

الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

الملاحظة	ال رد
<p>تم جرد الأصول الثابتة البالغ قيمتها الدفترية نحو ٥٦,٣٨١ مليون جنية (بعد خصم مجمع الاعلاف والاضمحلال نحو ٢٠٦,٨٨٦ مليون جنية) وتم حساب الاعلاف وفقاً للقواعد والمعدلات المتتبعة في السنة السابقة كما تم جرد المخزون البالغ قيمته نحو ٨٢٢,٣٥ مليون جنية ومتباقة نتائجه على السجلات بمعرفة إدارة الشركة وتحت مسؤوليتها وتحت اشرافنا الاختباري في حدود الإمكانيات المتاحة وقد تم تقييم المخزون وفقاً للأسس المتتبعة في السنوات السابقة وقد تلاحظ ما يلى :</p> <p>ما زال النزاع القضائي بين الشركة ومحافظة الإسكندرية قائماً حيث طالب الأخيرة بمقابل حق الانتفاع عن ثلاثة قطع أراضي بمساحة نحو ٤٣ ألف متر مربع عبارة عن ثلاثة قطع مستأجرة من جهاز حماية أملاك الدولة بالمحافظة وببيانها كالتالي :</p> <p>المساحة الأولى ٢٦٠٤٢,٣٤٠ م^٢ بموجب العقد المشهور رقم ٤٠٨٤ / ١٩٧٠ .</p> <p>المساحة الثانية ١٦٨٢٥,١٨٠ م^٢ بموجب العقد المشهور رقم ٤٠٨٧ / ١٩٧٠ .</p> <p>المساحة الثالثة ٢٠٥٥٢,٦٩ م^٢ بموجب محضر تسليم مورخ ١٩٦٩/٦/١١ .</p> <p>وقد تحصلت الشركة على حكم نهائي رقم ١٥٢٤ لسنة ٥٣ ق انتقاماً من عللي صحة ونفاذ الوعد بالبيع العقد رقم ٤٠٨٤ لسنة ٧٠ شهر عقاري إسكندرية لمساحة ٦٠٤٢,٣٤ م^٢ .</p> <p>وقامت الشركة بإقامة دعوى لصحة ونفاذ عقد البيع رقم ٤٠٨٧ لسنة ٧٠ شهر عقاري لمساحة ١٦٨٢٥,١٨٠ م^٢ وكذا صحة ونفاذ لمساحة ٢٠٥٥٢,٦٩ م^٢ وأن الشركة قد قامت بسداد ثمن الثلاثة قطع سالفة الذكر بموجب إنذارات لجهاز حماية أملاك الدولة وقامت الشركة بالتقدم لمصلحة الشهر العقاري والمساحة بطلبات لشهر صحافة صحة ونفاذ الوعد بالبيع وتم تجديدها برقم ٢٠٥ و ٢٠٦ لسنة ٢٠٢١ لعمل كشف تحديد مساحي وتحديد الحدود المساحية وفصلها عن ترعة مياه الشرب لنقل ملكية ارض مصنع محرم بك وذلك بناء على الدعوى المقامة من الشركة ضد جهاز حماية أملاك الدولة ومحافظة الإسكندرية - وتم تحويل تلك الطلبات من الشهر العقاري مكتب التوثيق آلي الإدارة العامة للمساحة لعمل كشف تحديد مساحة لجميع قطع أرض المصنع بالفعل تم رفع كامل المسطح لأرض المصنع بمعرفة مهندس / مديرية المساحة بالإسكندرية لعمل كشف تحديد مساحي لفصل كل قطعة على حدة وتم عمل موقع إرشادي من هيئة المساحة وجرى عرض الطلبات على العي .</p> <p>وفيما يخص مطالبة محافظة الإسكندرية عن مقابل انتفاع أراضي بمصنع محرم بك فإن الخلاف بين الشركة والمحافظة على ٣ قطع أراضي قامت الشركة بسداد قيمتها وهناك دعوى قضائية ضد المحافظة انتهت أحدهما لصالح الشركة خاصة بالقطعة الأولى بمساحة ٦٠٤٢,٣٤٠ م^٢ وذلك بالحكم النهائي الصادر برقم ١٥٢٤ لسنة ٥٣ ق انتقاماً من عللي صحة ونفاذ العقد رقم ٤٠٨٤ لسنة ٧٠ شهر عقاري إسكندرية .</p> <p>وجرى إعداد طلب لشهر الحكم سالف الذكر بناء على تعديلات المادة ٣٥ من قانون الشهر العقاري بناء على الطلبات أرقام ٢٠٥ و ٢٠٦ لسنة ٢٠٢١ وذلك تمهيداً لشهر الحكم رقم ١٥٢٤ لسنة ٥٣ ق انتقاماً من عللي صحة ونفاذ العقد رقم ٤٠٨٤ لسنة ٧٠ شهر عقاري إسكندرية .</p> <p>ويرتبط بالأمر صدور حكم محكمة الاستئناف الإسكندرية بتاريخ ٢٠١٥/٢/١٥ في الاستئناف رقم ٧٦/١٧٤٧ ق من محافظ الإسكندرية بصفته وأخرين ضد الشركة وكذا الاستئناف رقم ٢٠٧٣/٧٦ ق و ٢٠٧٤/٧٦ ق المقدمين من الشركة ضد محافظ الإسكندرية بصفته وأخرين والذي يقضى بحق الشركة في تملك قطعى الأرض الثانية والثالثة بمساحة نحو ٣٧ ألف م^٢ كما يقضى برفض ابراء ذمة الشركة من حق انتفاع القطعة الثانية بمساحة نحو ١٦ الف م^٢ عن الفترة من ١٩٧٦/٣/٢٠ حتى ٢٠١٣/١٢/٣١ والذي قدره الخبر في تقريره بنحو ٣٩,٦١ مليون جنية وقد طعنت الشركة بالنقض رقم ٦١٩٧ لسنة ٩١ ق ولم تحدد له جلسة بعد كما قامت الشركة بتغليظ نحو ٢٠,١٣٧ مليون جنية فقط كإيجارات مستحقة في ٢٠٢٢/٦/٣٠ من القيمة الواردة بتقرير الخبر ويرتبط بالأمر وجود مطالبات برسوم قضائية عن الدعوى رقم ١٥٥ لسنة ١٥٥ قسمة وفرز وتجنب الأرضى بنحو ١٣,٠٢٧ مليون جنية وردت في ٢٠٢٢/٦/١</p> <p>يعنى اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو متابعة وحسم النزاع القائم وموافقتنا بما اتخذته الشركة من اجراءات حيال المطالبات بالرسوم القضائية .</p>	

الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

إسكندرية حتى يكون له أسبقية عند تطبيق قانون رئيس الجمهورية رقم ١٨٦ لسنة ٢٠٢٠ والذي ينص على أنه يحق من يده حكم صحة ونفاذ صادر من المحكمة يودعه لدى الشهر العقاري ويحصل على رقم شهر لهذا الحكم.

حيث أشارت تلك المادة وتعد بالانتهاء إلى إمكانية الحصول على رقم شهر دون آية إجراءات بحث ملکية وذلك طبقاً لهذا القانون. وتم رفع دعوى أمام القضاء المدني للقضاء بصحة ونفاذ الحكم الصادر في الدعوى عاليه بإلزام المحافظة بتحرير عقد بيع نهائى للأرض ومتدولة .

أما القطعين الثانية والثالثة تم إقامة دعوى بإلزام المحافظة بصحة ونفاذ الوعد ببيع أسوة بالحكم الخاص بالقطعة الأولى ولا تزال موجلة لشهر الصحيفة ومتدولة .

أما فيما يتعلق بالحكم الصادر بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٩ الخاص بالدعويين رقمي ٥٦٠٣ لسنة ٢٠٠٧ ، ٥٨٢٢ لسنة ٢٠١٠ مدنى كلى إسكندرية فقد حكمت المحكمة بسقوط حق المدعى عليه الأول (محافظة الإسكندرية) في مطالبة الشركة المدعية بالقيمة الإيجازية الناشئة عن عقد الإيجار المسجلين أرقام ٤٠٨٤ و ٤٠٨٧ لسنة ١٩٧٠ موضوع الدعوى في الفترة السابقة على ٢٠٠٢/٢/١٩ . ورفضت ما عدا ذلك من طلبات.

بالنسبة للحكم برفض طلب : الإلزام بتحرير عقد بيع بشروط المصانع :
أخطأ الحكم في رفض هذا الطلب - حيث أورد في حيثاته أن تاريخ عقد الإيجار عام (١٩٦٠ و ١٩٦٦) - وإن الشركة تقدمت بطلبات الشراء عام في ١٩٧٤/٦/٤ .

- في حين أن الثابت أن العقود السابق ذكرها - صادرة عن محافظة الإسكندرية في ١٩٧٠/١١/٢٥ وتم توقيعها من المحافظة في ١٩٧٠/٧/٤ وتوقيعها من الشركة ١٩٧٠/٨/١٢ .

- وعليه تكون الشركة قد التزمت بتقديم الطلبات في المواعيد ويكون الحكم قد أخطأ في ذلك وتم الاستئناف على الحكم أمام محكمة استئناف الإسكندرية بارقام ١٧٤٧ و ٢٠٧٣ و ٢٠٧٤ مدنى لسنة ٧٦ .
وصدر بها حكماً لصالح الشركة بجلسة ٢٠٢١/٢/١٥ حيث نص على الآتي :

أولاً : قبول الاستئنافات شكلاً .

ثانياً : في موضوع الاستئناف رقم ١٧٤٧ لسنة ٧٦ ق :

ببالغ الحكم المستأنف فيما قضى به من سقوط حق المستأنف الأول - بصفته محافظ الإسكندرية في مطالبة الشركة بالقيمة الإيجازية الناشئة عن عقد الإيجار المسجلين برقم ٤٠٨٤ و ٤٠٨٧ لسنة ١٩٧٠ موضوع الدعوى في الفترة السابقة على ٢٠٠٢/٤/١٩ بالتقاضي الخسي .

ثالثاً : في موضوع الاستئناف رقم ٢٠٧٣ لسنة ٧٦ ق المقيد من الشركة برفضه .



الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٢٠ يونيو ٢٠٢٢

رابعاً : وفي موضوع الاستئناف رقم ٢٠٧٤ لسنة ٧٦ ق من الشركة :

(١) بعدم جواز نظر الدعوى بالنسبة للأرض الكائن عليها مصانع الشركة بمحرم بك ضمن القطعة رقم ٥٦٩ المنشية الجديدة خارج الزمام قسم شرطة محرم بك البالغ مساحتها ٨ م٢٠٤٢,٣٤٠ م موضوع العقد المسجل رقم ٤٠٨٤ لسنة ٧٠ شهر عقاري الإسكندرية السابقة الفصل فيها في الدعوى رقم ٤٣٩٥ لسنة ١٩٩٦ متنى كلى إسكندرية وأستئنافها رقم ١٥٢٤ لسنة ٥٣ ق إسكندرية .

(٢) ببالغ الحكم المستأنف والقضاء بتقرير أحقيّة الشركة في شراء قطعة الأرض موضوع العقد المسجل رقم ٤٠٨٧ لسنة ٧٠ شهر عقاري إسكندرية و البالغ مساحتها ١٦٨٢٥,١٨٠ م٢٠٥٥٢,٩٦ م وقطعة الأرض موضوع محضر التسلیم المؤرخ ١٩٦٩/٦/١١ و البالغ مساحتها ٢٠٥٥٢,٩٦ م التي أقامت عليها مصانعها من تاريخ إعداده و تشغيله بالثمن المقرر لها وقت التأجير و تأييده فيما قضى به من رفض طلب براءة ذمتها من أي مطالبات مالية من أجره أو حق انتفاع عن الأرض محل التداعي .

خامساً : إلزام المستأنف ضدها في الاستئناف الأول المستأنفة في الاستئناف الثاني و الثالث بالمصاريف عن درجتي التقاضي و مبلغ مائة جنيه مقابل أتعاب المحاماة .

(٣) هذا : وحيث تداول نظر تلك الطعون - وتم ضمها وبجلسه ٢٠٢١/٢/١٥ صدر حكم محكمة استئناف الإسكندرية بالحكم السابق المشار إليه .

هذا وعليه أضحتي هذا القضاء مقرراً أحقيّة الشركة في شراء الأرض (ثلاث قطع أراضي بمساحات (٢٠٤٢,٣٤ م٢٠٥٥٢,٩٦ م) موضوع العقد المسجل رقم ٤٠٨٤ و القطعة البالغ مساحتها ١٦٨٢٥,١٥ م٢٠٨٧ رقم ٣٠٧٠ شهر عقاري إسكندرية وقطعة الأرض موضوع محضر التسلیم المؤرخ ١٩٦٩/٦/١١ و البالغ مساحتها ٢٠٥٥٢,٩٦ م) الكائن عليها مصانعها - بمحرم بك - بشروط المصانع بالثمن المقرر وقت التأجير .

ونظراً لما شاب هذا القضاء من عوار و خطأ و إهدار لحق الشركة بشأن المطالبات المالية :


- فقد تم الطعن بالنقض من الشركة برقم ٦١٩٧ لسنة ٩١ ق بشان الشق المالي ولم يحدد له جنسة حتى تاريخه .

حيث بلغت المطالبات المالية الحالية بإجمالي وقدره ٢٨٤٢٢٤٩٢,٦ جنيهها (فقط وقدره مائتان و أربعة وثمانون مليون و مائتان إثنان وعشرون ألف و أربعين ألف إثنان و تسعمون جنيهها و ٦٠ فرش) .

- وكذلك تم الطعن بالنقض من الدولة برقم ٦٩١٩ لسنة ٩١ ق بشان الحكم بالالتزام بالأحقيّة في الشراء متضمنة شق مستعجل بطلب وقف التنفيذ ولم يحدد له جلسه حتى تاريخه .

ونشير في هذا الصدد إلى الآتي :-

أولاً : آخر مطالبة مالية وردت للشركة في هذا الشأن عن مقابل الإنتفاع بأرض قطاع مصانع محرم بك مبلغ وقدره ٢٨٤٢٢٤٩٢,٦



الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

جنوها (فقط وقدره مائتان و أربعة وثمانون مليون و مائتان إثنان وعشرون ألف و أربعين إثنتان و تسعمائة جنوباً و ٦٠ قرش) بتاريخ ٢٠٢١/١/٤

و هي مطالبات مالية فقط - لم ترتفع لمترتبة الداعوى القضائية - أقامت عنها شركتنا دعاوى براءة الذمة المشار اليها تم تقديم تظلم بشانها " براءة الذمة " مؤسساً على الحكم النهائي الصادر لصالح الشركة - و الأحكام السابقة التحصل عليها - فضلاً عن المنازعه في الإستحقاق والخطأ في تقدير المطالبة وأسباب أخرى نوردها بصحيفه الطعن .

ونؤكد : - أن الداعوى مقامة من الشركة و ليست مقامة من جهة الإداره فضلاً عن المنازعه في المبالغ المطلوب بها و عدم نهايتها خلاف إهار حجية الأحكام القضائية السابق تحصل شركتنا عليها ثانياً : - وإن كانت المطالبات المالية من جهة محافظة الإسكندرية غير نهائية ومطعون عليها و شابها الناقص ومخالفة الواقع فضلاً عن حجية الأحكام القضائية إلا أن جهة الإداره بما لها من سلطة إدارية وتنفيذية لها حق توقيع الحجز الإداري طبقاً لنص المادة الأولى من القانون رقم ٣٠٨ لسنة ١٩٥٥ بستيفاء لمستحقاتها .

وتحوطاً لذلك أقامت شركتنا الدعاوى المذكورة بالمنازعه في الدين نزاعاً قضائياً يوقف التنفيذ والجز الإداري .

مع الإحاطه : أنه قد سبق التظلم من تلك المطالبات : للسيد / رئيس ديوان رئاسة الجمهورية .

والسيد / رئيس الوزراء .

والسيد / وزير الصناعة .

والسيد / وزير التموين .


والسيد / محافظ الإسكندرية .

وأنت تلك المكاتب والنظمات أثرها - في تاريخ ٢٠١٧/١٠/٢ صدر قرار السيد / رئيس الوزراء بموجب المكتبه رقم ٥٣٥ و التي تقرر بموجبها من السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء ما هو: أنه ببحث الموضوع مع وزارة التموين و التجارة الداخلية . تم مخاطبة السيد محافظ الإسكندرية لإيقاف أي مطالبات بشأن أراضي الشركة لحين الفصل في الدعاوى والمنازعات القضائية المقامة من الشركة ضد محافظ الإسكندرية في هذا الخصوص .

ثالثاً : تم إعداد براءة الذمة عنها في ضوء تعليمات السيد الأستاذ الدكتور / رئيس مجلس الوزراء الصادرة بتاريخ ١١/١١/٢٠٢٠ بما مفاده التبليغ على جميع الجهات والأجهزة التابعة بعدم إقامة أية قضايا من جهة حكومية ضد جهة حكومية أخرى والاتجاه للجنة المشكلة برئاسة معالي وزير العدل في إطار الحكومة دون اللجوء للقضاء .

— وفي هذا الصدد تم الآتي :

+ ١- تم تقديم تظلم برقم ٢٠٢١/١٢/١٥ بالاعتراض على المطالبة المالية .



الى الاردن على تقييم مراجعت الحسابات على القوائم المالية لشركة الربيوت المستخلصة ومنتهاياتها

۲۰۲۲ء میں

- براءة الذمة تobic صدور حكم بالحقية في الشراء و التملك بشروط المصانع
٢٠٧٤/٢٠٧٦ -٢- طلب شراء و التملك بشروط المصانع و تنفيذ الحكم النهائي بالتملك بشرطه
المصانع برقم ٢/١٠٠٠ في ٢٠/١٠/٢٠

٣- طلب آخر لجهاز حماية أملاك الدولة + المحافظة برقم
٢٠٢١٠/٢٥٠٨ في ذات المخصوص .

٤- تقديم طلب براءة الذمة رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢١ لجنة قضائية توثيق
منازعات بالأعتراض على المطالبة + طلب براءة الذمة .

٥- متابعة + طلب لجهاز حماية أملاك الدولة برقم ٢٥٢ في ٢٠/١٥/٢٠٢١
بالتقديف للحكم القضائي الصادر لصالح الشركة .
أما عن القيمة المتنازع عليها بين الطرفين :
فهي المبالغ المالية الثابتة بتقرير لجنة الخبراء المودع ملف الدعوى بمبلغ
٤٣٨٨٩٥٥٨ جنيه عن القطعة الثانية البالغ مساحتها ١٦٨٢٠ متر٢ عن
الفترة حتى ٢٠١٣/١٢/٣١ .

علمًا بأن الشركة قامت بسداد مبلغ ٤٢٧٤٤٣١ جنيه عن الفترة من
٢٠١٣/١٢/٣١ حتى ١٩٧٦/٣/٢٠ .

هذا وقد ورد بتقرير لجنة الخبراء مقابل اتفاق عن كامل المساحة المتنازع
عليها مع محافظة الإسكندرية حتى ٢/١٤ بنحو ٢٠٠٠ جنيه و لم يحصل بذلك جازم في تلك الاستحقاقات .

٦- تم تقديم طلب تسوية مrias عات محافظة الإسكندرية - وتم إيداع الطعن أمام
اللجنة المشكلة برئاسة معالي / وزير العدل بشأن المطالبات المالية .
وعن ترجيح الفصل فيه لصالح الشركة (نسبة لن تقل عن ٥٥ %) حسبما ورد
بصحيفة الطعن من أسباب ثالت من الحكم
وذكر أن الطعن بالنقض وإن كان حقاً لشركتنا فقد قامت الدولة ممثلة في
السيد محافظ الإسكندرية بإيداع طعناً على هذا القضاء برقم ٦٩١٩ لسنة ٩١٩١
وبشأن تحديد المركز القانوني للشركة بشأن تنفيذ حكم محكمة استئناف
الإسكندرية المشار إليه :

٧- تم الإعلان بأصل الصورة الرسمية للحكم وتم مقابلة السيد مدير مكتب السيد
المحافظ لتحديد موعد و الأمر معروض على المستشار القانوني للمحافظة للرأي
وتم استيفاء مستندات الطلب بناء على مكابيات واستفسارات جهاز حماية أملاك
الدولة ولا زال معروض على مكتب السيد المستشار القانوني .
و فيما يخص المطالبات المالية (رسوم نسبية و خدمات) :

٨- تم الإعلان للشركة في ٢٠٢١/٨/٢٢

٩- تم إعداد صحيفة دعوى براءة ذمة و اعتراض على تلك المطالبات على سند
قانوني وسند من حكم محكمة النقض المصرية في هذا الشأن وذلك في
الطعن رقم ٦٩١٧ ، ٦٩١٩ لسنة ٩١٩١ و أحيلت إلى محكمة شرق اسكندرية
و قررت الدعوة برقم ٣٩٤٥ لسنة ٢٠٢١ مدنى كلى شرق و قضى فيها بجلسه
٢٠٢٢/٥/٣١ بالغاء أمر تقدير لرسوم و براءة ذمة الشركة عن المطالبات .


١٠- بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١ ورد للشركة اعلان بقائمة تقدير رسوم من قلم مطالبات
محكمة شرق الاسكندرية الابتدائية خاصة بالدعوى رقم ١٥٥٠ لسنة ٢٠١٧ مدنى
جزئي محرم بك (دعوى قسمة وفلارز وتجنيب عن ارض قطاع مصانع محمر
بك) نسبية و خدمات بمبلغ ١٣٠٠٢٧ مليون جنيه هذا وقد تم الطعن والتظلم من
امر تقدير تلك الرسوم بالدعوى رقم ٢٢٩٩ لسنة ٢٠٢٢ . و مذكرة امام
محكمة شرق الاسكندرية الابتدائية د/ ٢٦٠ م.د. جلسة ١٦/١٠/٢٠٢٢

شركة البريد و المستشار و معاشرها
شركة معاشرة مصرية

الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

<p>أن القرار بصرف مبلغ التعويض والموافقة عليه يتوقف على أنه يشترط تنفيذ خطة الشطف الموضح بخريطـة لمنطقة و المعتمـد من المحافظـة و الإدارـة العامة للمرور وما زال المشتري لم يقم بالبناء على تلك القطعة رغم بناؤه على المساحات الأخرى وجـاري المتابـعةـ للحصولـ علىـ أحـقـيةـ الشرـكةـ.ـ وأنـهـ قدـ أـسـتـجـدـ منـ أـحـدـاثـ فـيـ تـلـكـ الأـرـضـ مـنـ قـيـامـ الدـوـلـةـ عـنـ طـرـيقـ لـجـنةـ التـحـفـظـ وـالـحـصـرـ وـالـإـدـارـةـ وـالـتـصـرـفـ فـىـ أـمـوـالـ جـمـاعـاتـ الإـرـهـابـيـةـ وـالـإـرـهـابـيـيـنـ بـرـئـاسـةـ المـسـتـشـارـ الدـكـتـورـ /ـ مـحـمـدـ يـاسـرـ أـبـوـ الـفـتوـحـ بـالـتـحـفـظـ عـلـىـ ١١٨ـ شـرـكـةـ مـتـوـعـةـ النـشـاطـ التـىـ يـمـتـلـكـهاـ عـنـاصـرـ الإـخـوانـ وـذـلـكـ تـنـفـيـذـاـ لـلـقـانـونـ رـقـمـ ٢٢ـ لـسـنـةـ ٢٠١٨ـ بـشـأنـ تـنـظـيمـ إـجـرـاءـاتـ التـحـفـظـ وـالـحـصـرـ وـالـإـدـارـةـ وـالـتـصـرـفـ فـىـ أـمـوـالـ جـمـاعـاتـ الإـرـهـابـيـةـ وـمـصـادـرـتـهاـ وـضمـنـهاـ بـجـانـبـ الـخـازـنـةـ الـعـامـةـ لـلـدـوـلـةـ وـمـنـ ضـمـنـهاـ الشـرـكـةـ الفـاطـمـيـةـ مـشـتـرـىـ أـرـضـ المـصـنـعـ المـذـكـورـ .</p>	<p>عدم انتهاء الشركة من اتخاذ الإجراءات اللازمة للحصول على التعويض المستحق عن نزع ملكية مساحة من أرض مصنع علف القباري بما عليها من ١٧٦٦ م^٢ وما عليها من مباني، والتي يقدر بنحو ٣١٥ ألف جنيه طبقاً لقرار اللجنة الابتدائية لتقدير أثمان الأراضي بإدارة مراقبة نزع الملكية في ١٩٩١/٢/١٩.</p> <p>يتـعـينـ سـرـعـةـ اـتـخـاذـ إـجـرـاءـاتـ الـلـازـمـةـ لـتـحـصـيلـ التـعـوـيـضـ المـسـتـحـقـ للـشـرـكـةـ.</p>
<p>جارـيـ درـاسـةـ الـاستـفـادـةـ مـنـ تـلـكـ الـاـصـولـ اوـ التـصـرـفـ الـاقـصـادـيـ فـيـهاـ</p>	<p>وجود آلات ومعدات ضمن الأصول الثابتة متوقفة وغير مستغلة منذ سنوات بلغت تكلفتها طبقاً لحصر الشركة نحو ٤٨,٥٥٩ مليون جنيه بقيمة دفترية في ٢٠٢٢/٦/٣٠ نحو ٤,٣٠٩ مليون جنيه، قدرت الشركة قيمة الأصول في تلك الأصول بنحو ١,٣٩٥ مليون جنيه طبقاً لآخر لجنة مشكلة لتحديد القيمة الاستردادية والتي لم توضح بتقريرها المؤرخ ٢٠٢٠/٦/١٥ الأسس التي استندت إليها في الإبقاء على القيمة الاستردادية للأصول دون تغيير.</p> <p>يتـعـينـ درـاسـةـ الـاستـفـادـةـ مـنـ تـلـكـ الـاـصـولـ اوـ التـصـرـفـ الـاقـصـادـيـ فـيـهاـ معـ التـطـبـيقـ الصـحـيـحـ لـلـفـقـرـةـ (٩)ـ مـنـ مـعيـارـ الـمـاحـسـبـةـ الـمـصـرـىـ رقمـ (٣١)ـ الـاضـمـحـلـاـلـ فـيـ قـيـمةـ الـاـصـولـ .</p>



الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٢٠ يونيو ٢٠٢٢

<p>تسعى الشركة جاهدة للتصرف الاقتصادي في تلك الأصول هذا وقد سبق ان تم عرض بيع ماكينة المارجرين وكذلك وحدة توليد الهيدروجين للبيع عن طريق المزاد العلني بتاريخ ٢٠١٨/٣/٤، وتم رفض البيع لعدم الوصول للسعر المناسب . وقد اصدر المجلس في هذا الشأن القرار رقم ٢٠٢٠/٨/١٩٣٢ بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٣٠ بمخاطبة الهيئة العامة للخدمات الحكومية بشأن اجراءات بيع خطوط الانتاج المتوقفة عن العمل وبالفعل تم مخاطبة الهيئة في ٢٠٢٠/٢/٦ وجاري اتخاذ اللازم في هذا الشأن .</p>	<p>ما زالت الأصول الثابتة تتضمن نحو ٣٠٤٢ مليون جنيه قيمة الأصول الصادر بشأنها قرار جمعية عامة غير عادية في ٢٠١٧/١٠/١٩ بالموافقة على اتخاذ إجراءات البيع وبيانها ماكينة مارجرين ووحدة توليد هيدروجين وأرض الشونة بمساحة ٦٢٥٨ م٢ في حين صدر قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠١٩/٦/١٩٢١ باتخاذ الإجراءات اللازمة لطرح زيادة علنية لتأجير أرض الشونة بدمنهور للاستفادة منها في ادخال حاد للشركة مخالفًا بذلك قرار الجمعية العامة غير العادية. يتعين موافقتنا بأسباب عدم تنفيذ قرار الجمعية العامة غير العادية وهذا أسباب عدم إعادة العرض على الجمعية العامة غير العادية حيث أنها السلطة المختصة</p>
<p>نظراً لكون وحدة التكرير المستمر بدمنهور في حاجة إلى اعمال اضافية بنحو ٥ مليون جنيه فقد تم العرض على مجلس الادارة والذي ارجاء عملية الاستكمال بعد العرض على اقرب جمعية عامة غير عادية .</p>	<p>وجود مشروعات تحت التنفيذ متوقفة منها مشروع إعادة تأهيل وحدة التكرير المستمر بمصنع دمنهور بتكلفة نحو ٤،٩٤٤ مليون جنيه، بسبب عدم استكمال الأعمال المدنية في حين أن قطع الغيار المستوردة وردت المصنع بتاريخ ٢٠٢١/٢/٦ ، وكذلك نظام Post Building لإنتاج منظف منخفض الرغوة بتكلفة نحو ٣٢ ألف جنيه متوقف منذ سنوات بدون أسباب.</p> <p>يتعين العمل على الانتهاء من الاعمال المطلوبة للاستفادة من تلك الاستثمارات.</p>
<p>سبق تشكيل لجنة بالقرار رقم ٢١٩ بتاريخ ٢٠٢٠/٦/١٧ بناء على مذكرة مرفوعة للسيد / رئيس مجلس الادارة في حينه وانتهت اللجنة بوضع تقريرها المؤرخ في ٢٠٢٠/٧/١٤ والذى انتهت فيه الى الآتي:</p> <p>اولاً : بالنسبة لأصناف الخامات الرئيسية والمساعدة منظفات وصابون بمصنع محرم بك تم بيع جزء منها خلال العام وجاري الاستفادة من بعضها بداخلها في صناعة المنظفات والكميات المتبقية جاري التصرف فيها باليبيع</p> <p>ثانياً : - بالنسبة لاصناف الموجودة بمخازن التعبئة والتغليف بمصانع الشركة</p>	<p>تضمن المخزون في ٢٠٢٢/٦/٣٠ نحو ١٠،٢٨٢ مليون جنيه قيمة أصناف راكيده وبطينة الحركة وتالفة ومحرزة طبقاً لحصر الشركة، والتي قدرت الانخفاض في القيمة بنحو ٦،٨٨٦ مليون جنيه دون تقديم دراسة بتقدير هذا الانخفاض ودون وضع خطة محددة للاستفادة بتلك الأصناف سواء بالاستخدام أو البيع.</p> <p>يتعين اتخاذ اللازم نحو التصرف الاقتصادي في المخزون الراكيده والتالفة مع إعادة تقدير الانخفاض في قيمته.</p>
<p>جارى دراسة اجراء بعض التعديلات على بعض تلك الأصناف لامكانية اعادة استخدامها مرة اخرى وجارى دراسة بيع المتبقى للاستفادة منها</p> <p>ثالثاً:- خامات رئيسية بمصنع المستخلصه عبارة عن كمية ٢٧ طن رمال جارى التصرف فيها باليبيع او التكهين</p> <p>رابعاً:- قطع الغيار:- نظر لكونها بحالة سليمة وجيدة سيتم استخدامها مستقبلا</p> <p>هذا وقد طلب مجلس الادارة بجلسته رقم ٣٣٤ المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٣/٣١ موافاته بدراسة متكاملة عن الرواكيـد (قيمتها - مدى صلاحيتها - اسباب شرائتها- ومدى الحاجة اليها واقتـ شـرائـتهاـ وأسباب ركودها) وسيتم موافاة سعادتكم لما انتهت اليـه هذه الدراسة .</p>	

الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٢٠ يونيو ٢٠٢٢

حيث أن تلك المبالغ في معظمها أرصدة متوقفة منذ سنوات وقد استنفذت الشركة في معظمها الإجراءات القانونية . لذا فقد تم عرض مذكرة في هذا الشأن على السيد / رئيس مجلس الإدارة للعرض على المجلس والذي أصدر القرار رقم ٢٠١٩/٩/١٨٢٣ بتكليف القطاع القانوني بدراسة مديونيات العملاء المتوقفة منذ سنوات والتي تبلغ قيمتها ٥,٨٩٨ مليون جنيه والمكون عنها مخصص بالكامل على مستوى كل عميل على حده والإجراءات القانونية التي اتخذت منذ بداية الدين حتى تاريخه مع تقديم مذكرة تفصيلية للعرض على المجلس بجلسته القادمة ليتسنى للجنة اتخاذ القرار المناسب بإعدام تلك المديونيات من عدمه وعلى قطاع الشؤون القانونية اعداد المذكرة المطلوبة في هذا الشأن .

وبالجلسة رقم ٢٠١٩/١٠/٣٠٧ أصدر المجلس قراره رقم ٢٠١٩/١٠/١٨٣٧

بموافقة المجلس بأجماع الحاضرين على ارجاء اتخاذ القرار المناسب في موضوع اعدام مديونيات العملاء المتوقفة منذ سنوات والتي تبلغ قيمتها ٥,٨٩٨ مليون جنيه والمكون عنها مخصص بالكامل وجارى إعداد مذكرة تفصيلية على مستوى كل عميل على حده للعرض على المجلس لمزيد من الدراسة لموقف عميل عميل ليتسنى اتخاذ القرار المناسب بإعدام الدين من عدمه ولضمان صحة الإجراءات المتخذة .

بلغ إجمالي أرصدة العملاء في ٢٠٢٢/٦/٣٠ نحو ٦٤٢٧ مليون جنيه منها أرصدة متوقفة منذ سنوات سابقة مقام بشأنها دعوى قضائية بنحو ٤٦٥ مليون جنيه وقدرت الشركة الخصاص بكمال قيمتها، بخلاف نحو ٢٨ ألف جنيه يمثل قيمة مبيعات آجلة للعاملين بالشركة منذ ٢٠١٨ ولم يتم تحصيلها.

يعتبر اتخاذ اللازم نحو تحصيل تلك المديونيات والإفادة

وفيما يخص فرن صهر السليكات فإن هذه الوحدة مقام عنها الدعوى القضائية رقم ٢٠٠٣/٣٨٧١ م.ك إسكندرية وقد تم احالتها للخبر وكأن اخرها بالجلسة المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٢/٢٦ والمعاينة على الطبيعة بتاريخ ٢٠١٨/٥/١٤ وقد اجلت لجلسة ٢٠١٩/٣/١٣ للاطلاع على تقرير الخبر والاعلان وبالفعل تم الاطلاع على تقرير الخبر وتقدمت الشركة بطلب اضافي بالزام الشركة المدعى عليها بان تودي مبلغ خمسة ملايين جنيه تعويضاً مادياً جائراً عن الاضرار المادية والأدبية التي لحقت بالشركة وموافقتها من كسب وما لحق بها من خسارة والفوائد القانونية من تاريخ صدور الحكم نهائياً حتى تمام التنفيذ مع الالتزام بالمصاريف والاتعاب .

هذا وتم اعلان الشركة المدعى عليها (الغرابلي) بالطلبات الجديدة (الطلب الاضافي للعارض) لجلسة ٢٠١٩/٦/١٩ والدعوى محددة لنظرها جلسة ٢٠٢٠/١٢/١٧ لسداد تكملة الأمانة .

والتي تم سدادها وانتتبت المحكمة لجنة هندسية من جامعة الإسكندرية وتم عمل المعاينة المبدئية من لجنة خبراء كلية الهندسة ولم يتم مباشرة المأمورية بصفة نهائية ومحدد لنظر تلك الدعوى أمام المحكمة جلسة ٢٠٢٢/٦/٨ لحضور اللجنة باشخاصها لمناقشة التقرير .

بلغ رصيد الحسابات المدينة الأخرى نحو ٣٢,٤٦٥ مليون جنيه، تلاحظ بشأنهم الآتي:

نحو ٣٠٧٤ مليون جنيه تكلفة مشروع إعادة تأهيل فرن الصهر لإنتاج السليكات بمصنع المستخلصة، ولم يتم استلامه من الشركة المنفذة لوجود عيوب في التنفيذ والموضوع محل نزاع قضائي بالدعوى رقم ٢٠٠٨/٣٨٧١ مدني كلي، وقامت المحكمة بندب لجنة من كلية الهندسة جامعة الإسكندرية للمعاينة ووضع تقريرها.

يعتبر اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو الاستفادة من الأموال العاطلة مع تحديد الاضمحلال في القيمة بسبب التوقف لسنوات وموافقتها بتطور الموقف القانوني للدعوى القضائية.



الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزبيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

<p>ان اسهم اتحاد العاملين المساهمين موضوع القرض المشار اليه وطبقاً لما ورد بعد عقد القرض مرهونة باكامل طرف الشركة (مرفق ١) .</p>	<p>بلغ رصيد قرض اتحاد العاملين المساهمين في ٣٠/٦/٢٠٢٢ نحو ٢،٩١٧ مليون جنيه وتبين من العقد المبرم بين الشركة والاتحاد في ١٢/٩/٢٠١٨ أنه تم الربط بين تحصيل قيمة قسط القرض والكونونات التي يحصل عليها الاتحاد من توزيعات أرباح الشركة مما ترتب عليه عدم تحديد مدة الائتمان من سداد أقساط القرض.</p> <p>يتعين اتخاذ الإجراءات التي تحفظ حق الشركة في استرداد قيمة القرض المشار إليه.</p>
<p>تم مخاطبة كلاً من شركة الاسكندرية للزيوت والصابون وشركة ابو الهول بكتابنا الصادر بتاريخ ١١/٩/٢٠٢٢ لاسترداد تلك الكميات وجارى التحقيق بشأن تلك العجوزات وسنواتكم بنتيجة التحقيقات بمجرد الائتمان</p>	<p>نحو ٦٨٨ ألف جنيه تمثل رصيد مستحق على شركة الإسكندرية للزيوت والصابون نظير كميات من الخامات المعاشر لها وترجع إلى عام ٢٠١٩ وقد أسفرت مطابقة الكميات في ٣٠/٦/٢٠٢٢ عن وجود خلاف بين الشركتين على كمية ٤،٧٨٩ طن تراب تكريير بنحو ٤٩،٦ ألف جنيه، وكذا وجود نحو ٢٨٧ ألف جنيه تمثل قيمة المديونية المستحقة على شركة أبو الهول المصرية نظير كمية ٨٩ طن كبريتات صوديوم و٢٠٠ كجم آنتي فوم معاشر لها وقد أسفرت مطابقة الكميات عن وجود خلاف بين الشركتين على كمية ١ طن كبريتات صوديوم.</p> <p>يتعين بحث ودراسة الامر واسترداد تلك الكميات للاستفادة منها مع إجراء التحقيق بشأن الفرق المشار إليه.</p>
<p>بدء الخلاف مع شركة مالى تزيد بعد قيام مأمورية ضرائب مبيعات محروم بك ثانية التابع لها الشركة في حينه باستبعاد قيمة الضريبة الواردة بجميع فواتير مالى تزيد خلال العام المالى ٩٦/٩٧ من الضريبة القابلة للخصم وذلك بدعوى ان تلك الفواتير غير ضريبية وان شركة مالى تزيد لم يسبق وان قامت بتوريد الضريبة على تلك الروائح من هنا بدء الخلاف والذي امتد لأكثر من ٢٥ عاما ولم تقم الشركة باتخاذ الإجراءات القانونية في حينه وذلك على أساس قيام مستورد تلك الرائحة والذي باعها لمالى تزيد (شركة نوراكو) بتقديم تعهد لشركتنا بتحمليه مبلغ تلك الضريبة على ان تخصم من توريداته لشركتنا ونظراً لوفاد صاحب تلك الشركة بقى الامر على ما هو عليه الان.</p>	<p>نحو ٣٧١ ألف جنيه تخص شركة مالى تزيد تمثل قيمة ضريبة مبيعات على روائح صابون واعترفت الشركة بتحفيض قيمتها بالكامل.</p> <p>يتعين موافقتنا بما انتهت إليه الخلاف مع شركة مالى تزيد والإفادة.</p>



الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

قامت الشركة بتوجيه إنذار على يد محضر قيد بقلم محضرى محكمة الإسكندرية الابتدائية برقم ١٥٨١٥ بتاريخ ٢٠٢١/٩/٥ للشركة العامة لتجارة الجملة جاء به ما يلى :


- بتاريخ ٢٠١٦/٣/٤ بدارئة قسم شرطة مينا البصل تم ضبط سيارة محملة بكمية ١٥٧٦ كرتونة زيت تمويني سبق تحريزها عام ٢٠١٦ بموجب القضية رقم ٥٣٥٦ لسنة ٢٠١٦ جنح مينا البصل تم ربطها مديونية على الشركة المذكورة بنحو ١٦٥ ألف جنيه وصدر قرار النيابة العامة بتسليمها إلى شركة الإسكندرية للمجمعات الاستهلاكية التي حررت شيك رقم ٧٢٩٦٧٣ مورخ في ٢٠١٧/١٢/٣ بنحو ١٢٥ ألف جنيه بعد خصم ٣١ ألف جنيه مصروفات إدارية وتم اخطار الشركة بذلك بموجب كتابها في ٢٠١٨/١/٣٠ ولم يتم تحصيل الشيك.
- وبتحرى النيابة العامة عن مالك الحرز من مديرية التموين والتجارة الداخلية "غرب اسكندرية" فأفادت بأن الشركة المنذر إليها هي المالكة لتلك الكمية المحجزة .
- وحيث قامت النيابة العامة بتسليم تلك الكمية المضبوطة لشركة اسكندرية للمجمعات الاستهلاكية " للتصرف في الحرز بالصرف مع تكليفها بارسال شيك بقيمة الحرز المضبوط بنيابة مينا البصل الجزئية عليه : قامت شركة اسكندرية للمجمعات الاستهلاكية بإصدار الشيك رقم ٧٢٩٦٧٣ المورخ ٢٠١٧/١٢/٣ بمبلغ ١٢٤٨١٩,٢ جنيهًا (فقط مائة أربعة وعشرون ألف وثمانمائة تسعة عشر جنيهاً وعشرون قرشاً لا غير) و أودع خزينة محكمة م . البصل الجزئية بالتسوية رقم ٢٨ بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٨ لصالح الشركة المنذر إليها .
- وهذا : حيث قامت الشركة المنذرة بالتقىم إلى المحامي العام للنيابات غرب الكلية لاستلام الشيك وقبول الطلب بالرفض لمفاده أن قيمة الشيك ملك الشركة العامة لتجارة الجملة وذلك طبقاً لكتاب مديرية تموين غرب اسكندرية .
- وبتاريخ ٢٠١٨/١٢/٦ تم مخاطبة الشركة المنذر إليها بإسلام الشيك موضوع الجنة رقم ٥٣٥٦ لسنة ٢٠١٦ جنح مينا البصل وذلك لتسليمها إلى الشركة المنذرة أو تسلم قيمته وتم تسليم القطاع القانوني للشركة المنذر إليها كافة المستندات الدالة على ذلك وتمت المكاسب المتبادلة بهذا الشأن لتسليم الشركة المنذرة قيمة الشيك سالف الذكر مراراً وتكراراً دون جدوى الأمر الذى حدا بها إلى مخاطبة الشركة القابضة للصناعات الغذائية ولجنة تسوية المنازعات .
- قدم طلب تسوية للجنة منازعات الشركة القابضة للصناعات الغذائية وكان منظور بجلسة ٢٠٢١/٥/٢٣ وتأجلت لحين تحديد جلسة أخرى لنظر المنازعة بين الشركات الشقيقة و اخطار شركتنا .



الرود على تقرير موافق الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

<p>- جاري اتخاذ اللازم نحو إعادة النظر في دراسة مخصص القضايا المعد بواسطة القطاع القانوني بالشركة وكذلك مخصص الضرائب المتنازع عليها المعد بواسطة القطاع المالي .</p> <p>و سنوافي سعادتكم بما تسفر عنه إعادة تلك الدراسة .</p>	<p>المخصصات التي كونتها الشركة تعبر عن وجهة نظرها، ونرى أن مخصصات الضرائب والمطالبات والمنازعات القضائية تحتاج إلى تدريم، خاصة مخصص الضرائب البالغ نحو ٤١،٤ مليون جنيه في ظل مطالبة مصلحة الضرائب المصرية بنحو ٤٤،٦٩٥ مليون جنيه المؤرخة ٢٠٢٢/٦/٥ عن نموذج ١٥ للسنوات من ٢٠١٧/٢٠١٦ حتى ٢٠٢٠/٢٠١٩، ومخصص المطالبات والمنازعات البالغ نحو ٨،٤ مليون جنيه في ظل وجود مطالبات قضائية برسوم نسيبي وخدمات بنحو ١٣،٠٢٧ مليون جنيه.</p> <p>نوصي بإعادة النظر في الدراسة القانونية للمخصصات السالف الإشارة إليها والتدعيم في ضوء ذلك والإفاده .</p>
<p>تم عمل المطابقة المطلوبة (مرفق ٢)</p>	<p>لم يتم موافقتنا بالمطابقة مع الشركة القابضة للصناعات الغذائية على رصيد الحساب الجاري في ٢٠٢٢/٦/٣٠ والبالغ نحو ٨١ ألف جنيه (دائن).</p> <p>يعتبر موافقتنا بالمطابقة للتحقق من صحة الرصيد.</p>
<p>تم الإفصاح بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية</p>	<p>تم تغيير عبوة الزيت بالمنظومة التموينية من عبوات ١ لتر إلى ٠،٨ لتر خلال شهر ابريل ٢٠٢٢ وقد ترتب على ذلك :</p> <p>مردودات مبيعات نحو ٢٣٤٧ طن خلال شهري يوليو وأغسطس ٢٠٢٢ وكانت الشركة ادرجت قيمتها ضمن حساب المبيعات بنحو ٦٢،٥ مليون جنيه مقابل تكلفة بضاعة مباعة بنحو ٥٨،٥ مليون جنيه ونشير في هذا الصدد انه اذا ما ثبتت الشركة تلك المردودات في ٢٠٢٢/٦/٣٠ سينخفض صافي الربح قبل الضريبة بنحو ٤،١ مليون جنيه ولم تخفض الشركة مبيعات العام المالي ٢٠٢٢/٢٠٢١ بداعي إعادة بيع تلك الكمية بنحو ٧١،٧ مليون جنيه خلال العام المالي ٢٠٢٣/٢٠٢٢ ونشير الى ان الشركة ستكتبد خسائر اخرى بنحو ٤،١ مليون جنيه تمثل مواد تعينة وتغليف وقد كمية من الزيت وتكليف النقل .</p>
<p>ان الارتفاع في سعر بيع طن الزيت ٠،٨ لتر الذي سيتم إنتاجه من الكهرباء المرجعة من الزيت ١ لتر يستوعب خسارة مواد التعينة والتغليف المستبدلة ويفعل ربح .</p> <p>جاري استخدام مواد التعينة والتغليف المشار إليها في تعينة زيت ١ لتر حر "انتاج شركتنا" .</p> <p>علمًا بأن هناك ارتفاع في اسعار الزجاجات والكرتون خلال الربع الاول من العام المالي ٢٠٢٣/٢٠٢٢</p>	<p>تضمن مخزون انتاج تام في ٢٠٢٢/٦/٣٠ نحو ٥٥٧ طن زيت تمويني مع با ١ لتر تكلفته نحو ٩،٩ مليون جنيه ولم تقدم الشركة بتحفيض قيمته بنحو ٧٤٣ الف جنيه قيمة مواد التعينة والتغليف التي سيتم استبدالها تضمن مخزون مواد التعينة والتغليف فى ٢٠٢٢/٦/٣٠ نحو ١،٥ مليون جنيه قيمة زجاجات وكرتون ١ لتر لم تقدم الشركة دراسة بكيفية التصرف الاقتصادي فيه مع تحديد الاختلاف في قيمته .</p> <p>يعتبر تدارك ما سبق مع الالتزام بمعايير المحاسبة المصري رقم ٢ المخزون و ٤٨ الإيراد من العقود مع العملاء .</p>




الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٢٠ يونيو ٢٠٢٢

تم الاوضاح بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية اىضاح (٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعه ان تلك السياسات الواردة بالإيضاح يتم تطبيقها بطريقة ثابتة خلال السنوات المالية المعروضة في القوائم المالية . هذا وقد نص الاوضاح (١٤-٣) الابراد على " انه يتم الاعتراف بالإيراد الناتج عن مبيعات البضائع من السلع اذا تم استيفاء الشروط التالية مجتمعة :-

- عندما يمكن قياس مبلغ الابراد بدرجة يعتمد عليها .
 - عندما يكون تدفق المنافع الاقتصادية المتعلقة بالمعاملة الى الشركة مر جح الحدوث .
 - عندما يمكن قياس مدى ما تم تنفيذه من المعاملة في نهاية الفترة المالية بدرجة يعتمد عليها .
 - عندما يمكن قياس التكاليف التي ترتب على المعاملة والتكاليف اللازمة لاتمامها بدرجة يعتمد عليها .
 - امكانية تحديد قيمة التكاليف التي تحملتها او ستتحملها الشركة فيما يتعلق بالمعاملة بشكل دقيق .
- هذا وتطبق الشركة نموذج معيار المحاسبة المصري رقم (٤٨) المكون من خمس خطوات لاثبات الابرادات من اجل الاعتراف بإيرادات البضائع والخدمات والتي يموجبها يجب الاعتراف بالدخل عند تحويل تلك البضائع والخدمات وبالتالي يتم الوفاء بالتزامات الاداء التعاقدية تجاه العملاء .
- هذا وقد قامت الادارة بتقييم تأثير تطبيق معيار (٤٨) على القوائم المالية للشركة وتحليل التدفقات من الابرادات من خلال نموذج الخمس خطوات ولا يوجد اي تأثير على ايرادات الشركة .

لم تقدم الشركة دراسة تفيد قيامها بتطبيق معيار المحاسبة المصري رقم (٤٧) "الادوات المالية" و (٤٨) "الابراد من العقود مع العملاء" الصادرة بقرار رئيس الجهاز المركزي للمحاسبات رقم ٧٣٢ لسنة ٢٠٢٠ او تحديد اثر تطبيق هذه المعايير على القوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢٢/٦/٣ .
يتبع موافتنا بالدراسة المشار اليها والافادة .



الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها
في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

اما فيما يخص معيار ٤٧

تقوم الادارة في تاريخ كل تقرير مالي
بمراجعة مؤشرات الانخفاض في قيمة
ارصدة العملاء التجاريين من اجل اتخاذ
الإجراءات اللازمة لحساب الانخفاض في
القيمة مقابل المبالغ التي قد لا يتم تحصيلها
من العملاء .


هذا وقد سبق للادارة في ظل تطبيق معيار
المحاسبة المصري ٢٦ الأدوات المالية :-
الاعتراف والقياس وقبل سحب بعض
احتياطيات ذلك المعيار بموجب معيار
المحاسبة رقم ٤٧ الأدوات المالية ان قامت
بعمل تقدير لقيمة الاصمحل
(تدنى القيمة) لارصدة العملاء والارصدة
المدينة الاخرى حسبما ورد بالايضاح رقم ٨
من الايضاحات المتممة للقوائم المالية في

٣٠ يونيو ٢٠٢٢

هذا وبمراجعة مؤشرات الانخفاض في
٣٠ يونيو ٢٠٢٢ وفي ظل تطبيق معيار رقم
٤٧ تبين عدم وجود فروق ذات دلالة في
نسبة عبء الاصمحل السابق احتسابها .

كذلك الامر فيما يخص صافي الدخل ،
الارباح المحتجزة ، الاحتياطيات ،
المخصصات .. لا توجد فروق ذات دلالة

قبل وبعد تطبيق معيار ٤٧



الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٢٠ يونيو ٢٠٢٢

<p>تاريخ ٢٠١٩/٨/٦ تفضل السيد / وزير التموين بمخاطبة السيد / وزير المالية للنظر في تحديد قيمة المساهمة التكافلية على إيرادات الشركة القابضة والشركات التابعة لها بعد خصم ما يخص الشركات التابعة والشقيقة منها كمشتريات من الشركة القابضة للصناعات الغذائية والشركات التابعة لها وكذا المشتريات من الموردين المحليين ولهم بطاقات ضريبية منعاً للازدواج الاقتصادي والضريبي للخضوع لهذا العبء أكثر من مرة وذلك لحين موافقة مجلس النواب على تعديل القانون فيما يخص أسس احتساب المساهمة التكافلية واعتبارها من التكاليف والمصروفات واجبة الخصم .</p> <p>وذلك في ضوء ما أحدثه الكتاب الدوري رقم (٤) لسنة ٢٠١٩ بشأن ضوابط تطبيق حكم البند تاسعاً من المادة ٤٠ من القانون رقم(٢) لسنة ٢٠١٨ من تغيير في طريقة حساب الإيرادات الخاضعة للمساهمة التكافلية لبعض الجهات كشركات التأمين والفنادق .</p> <p>وفي ضوء ما سيسفر عنه رد وزارة المالية على كتاب معالي وزير التموين في هذا الشأن سيتم الالتزام به وإجراء التصويب اللازم .</p>	<p>قامت الشركة بتحميل مصروفاتها بحو ١٠٩٣ مليون جنيه تمثل جانباً من قيمة المساهمة التكافلية المستحقة وفقاً لاحكام القانون رقم ٢ لسنة ٢٠١٨ بالخطأ حيث قامت الشركة بتكون مخصص بباقي القيمة بنحو ٦٠١ مليون جنيه ليصبح رصيد المخصص نحو ١٩,٢٢٩ مليون جنيه وهو ما لا ينطبق عليه شروط تكوين المخصص يتعين اجراء التصويب اللازم تطبيقاً لاحكام القانون السالف الاشارة اليه.</p>
<p>جارى العرض على الجمعية العامة للشركة</p>	<p>تم تحميل الأجر بـ ٨,١١٥ مليون جنيه قيمة مكافأة العاملين عن العام المالي ٢٠٢٢/٢٠٢١ ، وقد سبق صرف نحو ٢٠٠٧٤ مليون جنيه منها حتى ٢٠٢٢/٦/٣٠ قبل العرض على الجمعية العامة للشركة طبقاً لقرار مجلس الإدارة، وقد اعتادت الشركة على صرف هذه المكافأة وعرضها على الجمعية العامة للموافقة على صرفها.</p> <p>يتعين العرض على الجمعية العامة للشركة واتخاذ ما يلزم .</p>
<p>استقر الوضع خلال الاعوام السابقة على معالجة البند على هذا النحو من قبيل الثبات في السياسة المحاسبية حيث ان تعديل قيد بعض بنود الابراد او المصروفات وايرادات تخص سنوات سابقة وليس متغيرات حساب الارباح والخسائر المرحلية الى قائمة الدخل او العكس لن يؤثر في اجمالي بند حقوق الملكية بقائمة المركز المالي .</p> <p>ولكن لا مانع لدى الشركة اطلاقاً من تغيير تلك السياسة متى اقتضى ذلك معيار محاسبي او كان التعديل يوفر معلومات اكثرة وفعلاً في اتخاذ القرار .</p> <p>وعليه سيتم مراعاة ذلك مستقبلاً .</p>	<p>ظهر رصيد حساب الخسائر المرحلة في ١٨,٩٦٢ ٢٠٢٢/٦/٣٠ بـ نحو ١٠٨٣ مليون جنيه بالزيادة تمثل قيمة تماقاصة بين مصروفات وايرادات تخص سنوات سابقة وليس متغيرات في سياسات محاسبية او اخطاء كما انه لم يتم تعديل ارقام المقارنة بشأن ما تم تحميلاً على الحساب بسبب اخطاء محاسبية .</p> <p>يتعين الالتزام بفقرات معيار المحاسبة المصري رقم ٥ "السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية والاطباء</p>

الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

فقرة توجيه الانتباه

مع عدم قيام الشركة بالرفع المساحي للأراضي على مستوى مصانع الشركة في ٢٠٢٢/٦/٣٠ .
يتبع إجراء الرفع المساحي اللازم ومطابقته على العقود والسجلات والإفادة

<p>نرفق طيه خطاب القطاع القانوني بالشركة في هذا الشأن (مرفق ٣)</p> <p>مخزن ومعرض البيع بالورديان البالغ مساحته ٤٠٤ م٢ موضوع عقد الإيجار المؤرخ ١١/١١/١٩٦٠ و المقام بشائئه الدعوى رقم ١٧٨٤ لسنة ٢٠٢٠ مساكن كلي شرق الإسكندرية بطلب الحكم بانتهاء عقد الإيجار و الإخلاء و التسلیم استناداً لحكم المحكمة الدستورية العليا .</p> <p>بجلسة ٢٠١٨/٥/٥ صدر حكم المحكمة الدستورية العليا في القضية رقم ١١ لسنة ٢٣ قضائية دستورية عليا والمنشور بالجريدة الرسمية بتاريخ ٢٠١٨/٥/٣١ والذي نص على الآتي : أولاً : بعدم دستورية صدر الفقرة الأولى من المادة (١٨) من القانون رقم ١٣٦ لسنة ١٩٨١ في شأن بعض الأحكام الخاصة بتأجير وبيع الأماكن وتنظيم العلاقة بين المؤجر والمستأجر، فيما تضمنه من إطلاق عبارة "لا يجوز للمؤجر أن يطلب إخلاء المكان ولو انتهت المدة المتفق عليها في العقد" لتشمل عقود إيجار الأماكن المؤجرة للأشخاص الأعتبارية لاستعمالها في غير غرض السكنى .</p> <p>وحيث بدأت المحاكم في تطبيق وت التنفيذ مناطق حكم المحكمة الدستورية العليا - بتصدور أحكام متعددة ومتالية ضد أصحاب اعتبرالية عامة وخاصة بانتهاء عقود الإيجار الخاصة بها و الإخلاء و التسلیم لعدم إصدار قانون خاص بذلك المسألة من مجلس الشعب .</p> <p>- وبتاريخ ١١/١٧/٢٠٢٠ تلقت الشركة إنذار من السيد / حمدي عبد الرزاق عبد الواحد باعتبار العلاقة الإيجازية منتهية وسرعة إخلاء و تسليم العين محل عقد الإيجار المنذور نفاذًا لحكم المحكمة العليا السابق ذكره .</p> <p>- وبتاريخ ١١/١٢/٢٠٢٠ تلقت الشركة عرضاً من المذكور بالإخلاء و التسلیم مقابل إعطاء وتسليم الشركة محل بمساحة لا تقل عن ٤٥ متراً مربعاً مع تجهيزه من أرضيات و حواط ودهانات وفقاً للاتفاق وعرض على رئاسة الشركة سداد مبلغ ٤٠٠ ألف جنيه (فقط أربعون ألف جنيه) مقابل النزول و التسلیم ٠٠ و إلا كان له الحق في اتخاذ الإجراء القانوني في حالة عدم الموافقة .</p> <p>- وتم عرض الأمر بمذكرة واضحة بالمركز القانوني للشركة على السيد رئيس مجل الإدارة و العضو المنتدب — تم موافاة السادة أعضاء المجلس بها ، للقرار و بالرأي و الأمر بما يتبع تم الاشارة فيها إلى بعض الأحكام الصادرة ضد أصحاب اعتبرالية عامة وخاصة بانتهاء العقد والإخلاء والتسلیم عملاً بحكم</p>	<p>آلت إلى الشركة حقوق الإيجار والانتفاع للأرض المملوكة لورثة/بني بنديس ناحية الورديان بالعقد المؤرخ أول يناير ١٩٦٠، وقد قامت الشركة بتسليم أرض المصنع للمدعي / حمدي عبد الرزاق بعد أن تخلصت الشركة من خطوط الاتصال مما سهل على المذكور الحصول على حكم في الدعوى رقم ٤٩١ لسنة ٢٠١٤ وكان قرار إخلاء المصنع هو السبب الأساسي في فقدان الشركة للأرض، ولم يتبقى في حيازة الشركة سوى مخزن ومعرض بيع منتجات وقد أقام المذكور الدعوى رقم ٤١٨٧٤ ضد الشركة بانتهاء عقد الإيجار بمفاد الإخلاء والتسلیم بداعي تملكه الأرض بالشراء من ورثة بنى بنديس، والتي صدر فيها الحكم لصالح المدعي وتم تأييد الحكم بالاستئناف رقم ٢٧٩٥ لسنة ٢٧٧٦، ولم تقم الشركة بإجراء الطعن حتى تاريخه، الأمر الذي قد يشوّه العبث بملكيات أجانب بناء على قيام المنطقة الشمالية العسكرية بوقف تراخيص البناء لوجود شك في صحة الإجراءات وفي صحة التصرف من الملك السابقين، وقد عرض المدعي مبلغ ٤٠٠ ألف جنيه على الشركة، ونشر إلى صدور قرار مجلس الإدارة رقم ١١/١٩٥١ بتحويل الأمر إلى قطاعات توسيع الملكية والقطاعات القانونية بالشركة القابضة للصناعات الغذائية حيث تم تقديم بلاغ إلى مباحث الأموال العامة بالإسكندرية بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٨ .</p> <p>يتبع إعلاناً بما آلت إليه تلك الإجراءات والتطور في الموقف القانوني .</p>
--	---



الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

المحكمة الدستورية العليا .

- وتم عرض الأمر على مجلس إدارة الشركة الذي أصدر القرار رقم ١٩٥١/١١/٢٠٢٠ بالموافقة على تحويل الموضوع إلى السيد / رئيس قطاعات توسيع الملكية والقطاعات القانونية - بالشركة القابضة للصناعات الغذائية (وهو ما تم بالفعل)

- وبتاريخ ٢٠١٩/١٢/٨ صدر قرار مجلس الإدارة رقم ١٨٥٥ / ٢٠١٩/١٢ و الذي أنتهى إلى (موافقة المجلس بالإجماع على إعادة التفاوض مع الأستاذ / محمد محمد ابو زيد - بشأن مخزن الورديان . . . بحيث يتم الاتفاق على احضار مكان بديل بالمساحة المتفق عليها بنظام التملك . . . وعقب استلام المكان الجديد يتم تسليم المكان القديم) .

- وتم عمل معاينة لعرض من المذكور لمحل تجاري بالورديان من قبل قطاع البيع و القطاع القانوني كانت غير ملائمة من جهة الموقع و المساحة و الشروط و التشطيب . . . ومخالفة للعرض المبدى منه .


وفي غضون شهر ٢٠٢٠/١٠ صدرت تعليمات مجلس الإدارة بالتقدير ببلغ إدارة الأموال العامة بشأن ملكية المذكور وأيلولتها له من أجانب وما ثار بشأنها من شكوك في صحتها ونسبتها للملك .

- و تم تحويل الملف للمختص بادارة الأموال العامة وتلقى سيادته المستندات و الشكوى و البلاغ على سبيل الاستدلال لعدم وجود دليل على التزوير على أن التحريرات و التقصى بشأن الملكية والتحري عن العقود المسجلة بالشهر العقاري لنقل الملكية محرة وتم توثيقها خارج البلاد وأصبح في حوزة إدارة الأموال العامة تحت الفحص والتحري .

- وبحلقة ٢٠٢٠/١١/٢٩ صدر قرار مجلس الإدارة ٢٠٢٠/١١/١٩٥١ بالموافقة على تحويل الموضوع وعرضه على قطاعات توسيع الملكية و القطاعات القانونية بالشركة القابضة للصناعات الغذائية لإبداء الرأى القانوني - مع إرفاق صورة البلاغ الذي تم تقديمها لمباحث الأموال العامة بشأن ملكية الأجانب و العبث بها .

وبتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٤ تلقت الشركة إعلاناً بصحيفة الدعوى رقم ١٧٨٤ لسنة ٢٠٢٠ من السيد / حمدى عبد الرزاق عبد الواحد - بطلب الإخلاء و التسلیم للمحل التجارى موضوع المذكرة - لانتهاء تأسيسها على حكم المحكمة الدستورية العليا السابق الاشارة إليه .

- والتي تداولت بالجلسات . . . إلى أن قضى فيها بجلسة ٢٠٢١/٢/٢٨ من الدائرة ٦ مساكن كلى (بانتهاء عقد الإيجار سند الدعوى المؤرخ ١٩٦٠/١/١ و إخلاء الشركة المدعى عليها من عين النداعى و تسليمها خالية مما يشغلها و ألزمت الشركة المدعى عليها المصارييف .



الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها


في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

وتم إعداد صحيحة الاستئناف طعناً على الحكم المذكور - وقدمت وقىدت برقم ٢٧٩٥ لسنة ٧٧٩ ق و المحدد لنظرها جلسة ٢٠٢١/٩/١٥ أمام الدائرة ٣٦ إيجارات و تم تأجيلها لجلسة ٢٠٢١/١٢/١٥ لاستكمال المستندات وبجلسة ٢٠٢١/١١/٦ صدر حكم محكمة استئناف الاسكندرية في الاستئناف المشار اليه وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الدستورية العليا.

- وكذلك تم مقابلة السيد العميد / رئيس مباحث الأموال العامة وتقديم شكوى بتاريخ ٤/٩/٢٠٢١ .
وطلب سعادته مستندات أخرى .

وتم التقدم ببلاغ لمباحث الأموال العامة وتم تقديم كافة المستندات للادارة . وخلال المواعيد القانونية تم الطعن على تلك الاحكام امام محكمة النقض بالطعن رقم ٢١٧٩ لسنة ٩٢ نقض مدنى متضمناً شق مستعجل لوقف التنفيذ وتم المتابعة والاعلان بشأن الشق المستعجل بطلب وقف التنفيذ واستخراج صور رسمية من كامل ملف اول درجة والاستئناف وتقديمها امام محكمة النقض .
وتم تحديد جلسة ١٤/٨/٢٠٢٢ أمام الدائرة الاحد مدنى ايجارات لنظر الشق المستججل بطلب وقف التنفيذ . وحيث شرع الخصم في التنفيذ وتم اعلان الشركة بالصيغة التنفيذية لحكم فتم الاستشكال في تنفيذ الحكم المذكور امام محكمة تنفيذ غرب الاسكندرية وقيد برقم ٢٧ لسنة ٢٠٢٢ تنفيذ غرب بطلب :-

اولاً- واصلياً: وقف تنفيذ الحكم المستشكل فيه كأثر للتعديل التشريعى بصدور القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٢٢ نفاذًا لحكم المحكمة الدستورية العليا الصادر في الطعن رقم ١١ لسنة ٢٣ نقض مجلس ٢٠١٨/٥/٥ سند الحكم المستشكل في تنفيذه
ثانياً - واحتياطيًا: وقف التنفيذ لحين الفصل في الطعن بالنقض رقم ٢١٧٩ لسنة ٩٢ ايجارات المتضمن شقاً مستعجلًا بطلب وقف التنفيذ والمعروض حالياً على السيد المستشار رئيس محكمة النقض لتحديد جلسة لنظر الشق المستعجل . وبجلسة ٢٠٢٢/٤/٢٤ قضى برفض الاشكال والاستمرار في التنفيذ .
وبتاريخ ٢٠٢٢/٦/١٢ وبالقوة الجبرية تم تنفيذ الحكم المذكور بالاخلاص وانتهاء عقد الاجار نفاذًا لحكم المذكور - نفاذًا لحكم المحكمة الدستورية العليا . وقد تم اخطار رئاسة الشركة في تاريخه ، وحيث كان محدد لنظر الشق المستعجل للطعن بالنقض المقيد برقم ٢١٧٩ لسنة ٩٢ جلسة ١٤/٨/٢٠٢٢ وتم الحضور امام المحكمة وابداء دفاع الشركة وتقديم القانون ١٠ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل قانون الاجارات نفاذًا لحكم المحكمة الدستورية انه قضى من محكمة النقض (كما قضى في ذات الجلسة في اكثر من عشرون طعناً بذلك الشأن من شركات واصحاص اعتبارية ومصالح وهيئة) برفض الشق المستعجل ورفض طلب وقف التنفيذ وإحالة الدعوى لنظرها في غرفة مشورة .



الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها


في ٢٠ يونيو ٢٠٢٢

<p>بالنسبة لباقي مساحة أرض مصنع محرم بك وقدرها ١٨ ألف م٢ فهي عبارة عن الآتي :-</p> <p>٢٠١٤م تقريباً بموجب عقد اتفاق بين شركة الغازات وشركة الزيوت المستخلصة بقرار من السيد /وزير الصناعة موزع ١٩٨٨/٦/٩ وسليم تقديم طلب لمصلحة الشهر العقاري والمساحة لأشهار قرار التأمين بعد الحصول على قرار التقييم للشركة الحديثة للأغذية وجاري استخراج كشف تحديد للمصنع بالكامل وذلك لفصل القطع الثلاث المؤجرة من المحافظة عن الجزء الخاص بالتأمين .</p> <p>وقد قامت الشركة بتقديم خطاب للمدعي المهندي / مدير مديرية المساحة بالإسكندرية الصادر تحت رقم ١٠٥٨ بتاريخ ٢٠١٩/٢/١٤ تطالب فيه بتحويل الطلب المحدد برقم ٢٠٦١/٢٠٥ محرم بك إلى لجنة المراجعة الخاصة بتوقيع وتطبيق العقود المسجلة أرقام ٤٠٨٧ ، ٤٠٨٤ ، ٤٠٨٣ لسنة ١٩٧٠ وكذلك محضر التسلیم المؤرخ في ١٩٦٩/٦/١١ وقرار التأمين بالقانون ٧٢ لسنة ١٩٦٣ .</p>	<p>لم تنته الشركة من نقل ملكية وتسجيل أرض بمصنع محرم بك مساحتها ١٤٠٠ متر مربع آلت إلى الشركة بموجب محضر اتفاق مع شركة الغازات الصناعية في ١٩٨٨/٦/٩ ، وكذا أرض بمساحة نحو ١٧ ألف متر مربع آلت إلى الشركة بموجب قرار رئيس الجمهورية الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٦٣ بتأميم بعض الشركات والمنشآت .</p> <p>يعين اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو إثبات الملكية واستكمال إجراءات التسجيل والإفادة .</p>
<p>تم رفع تقرير في هذا الشأن للسيد العضو المنتدب عن طريق القطاع القانوني بعد قيامه بزيارة ومعاينة العقار بمدينة السادات و الذي خلص فيه إلى الآتي :</p> <p>١- مقابلة المختصين بجهاز مدينة السادات للنظر في إمكانية الترخيص للاستغلال التجاري "مخازن ومعرض بيع " حيث سبق أن حقق ذات المكان طفرة في المبيعات على مستوى محافظة المنوفية إبان تشغيله .</p> <p>٢- وفي حالة عدم التمكن من تغيير النشاط التجارى سيتم عرض تلك الوحدات للتججير للغير بعقود محددة المدة " بحالتها التي هي عليها " حيث متوقع أن تدر عائد شهري مقبول عوضاً عن تركها بلا استخدام .</p> <p>وقد تم العرض على مجلس ادارة الشركة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٨/٣١ والذي أصدر قراره رقم ٢٠٠٦ والذي جاء به :</p> <p>موافقة المجلس بإجماع الحاضرين على تكليف قطاع الشئون القانونية بإتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة بجهاز مدينة السادات للحصول على الترخيص اللازم للاستغلال التجاري "مخازن ومعرض بيع " فيما يخص ممتلكات الشركة بمدينة السادات .</p> <p>وتم التواصل مع جهاز المدينة وتبين وجود اشتراطات تمنع الاستغلال التجارى للمناطق السكنية وجاري المتابعة مع جهاز المدينة وفي حالة عدم التمكن من الترخيص سيعرض على مجلس الادارة حيث يوجد اكثرب من فرصة للتججير كمخازن .</p>	<p>ما زالت الشركة لم تتخذ أي إجراء بشأن قطعة أرض بمساحة إجمالية نحو ٥٠٦ م٢ مكونة من معرض ويدروم ومخزن بمدينة السادات والتي آلت ملكيتها للشركة نظير المديونية المستحقة على العميل/ عبد الحميد الفلاح بموجب حكم محكمة جنوب شبين الكوم جلسة ٢٠١٨/١/١١ والتوكيل المحرر من العميل، ونشير إلى قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢١/٨/٢٠٠٦ بتكليف قطاع الشئون القانونية بإتخاذ ما يلزم مع جهاز مدينة السادات للترخيص بالاستغلال التجارى .</p> <p>يعين موافاتنا بخطبة الإداره للاستفادة من هذا العقار بما يعود بالنفع على الشركة .</p>



الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٢٠ يونيو ٢٠٢٢

<p>تمتلك الشركة قطعة أرض بمساحة ١٦٦٠ م٢ بالشراء من العميل / عبد الحميد حسن الفلاح بموجب توكيل محترم لصالح الشركة باليبيع لنفسها وللغير رقم ٥٩٣٠ بـ لسنة ٢٠٠٠ توقيع الاسكندرية بتاريخ ٢٧/٩/٢٠٠٠ مقابل المديونية المستحقة عليه للشركة وتم رفع الحظر من التصرف بموجب حكم محكمة جنابات شبين الكوم بتاريخ ١٤/٨/٢٠١٨ وعليه توجهت الشركة بإسلام قطعة الأرض إلا أنها فوجئت بالتعدي على الأرض من إبناء البائع وبناء أسوار عليها ومنع الشركة من استغلالها مما دعا الشركة إلى تحrir المحضر رقم ٣٩ المقيد برقم ٨٢٥٣ لسنة ٢٠١٨ إداري مركز شرطة قويتنا و الذي حفظ بتاريخ ٢٦/٨/٢٠١٨ وقد تظلمت الشركة من قرار الحفظ أمام السيد المستشار محامي عام نيابة شبين الكوم بموجب التظلم رقم ٣٦١١ بتاريخ ٢٥/٩/٢٠١٨ وبعد مرور أكثر من عام أعيد حفظ المحضر مرة أخرى بنيابة قويتنا الجزئية بتاريخ ١٧/١١/٢٠١٩ بدون إجراء أية تحريات أو أسباب واضحة .</p> <p>وتم تحrir محضر آخر برقم ٣١٠٧ لسنة ٢٠٢٢ اداري قويتنا لاتهام الحاله وتم اقامة الدعوى رقم ٣١٥٤ لسنة ٢٠٢٢ م ك شبين الكوم طرد للغصب ومتداولة بجلسة ١٥/١٠/٢٠٢٢</p>	<p>عدم سلامة التصرفات والقصور في اداء بعض انشطة الشركة ويتمثل اهمها فيما يلى</p> <p>توقف خط إنتاج الشورتج والمراجرين بمصنع محرم بك، منذ عام ٢٠١٧ وتفكك أجزاء من خط الإنتاج فدلت تكلفة استيرادها بمعرفة المكتب الاستشاري بنحو ٤٥ مليون يورو دون وجود مواقف مسبقة بداعي تركيبها في خطوط أخرى، وانتهى التحقيق في الأمر بمعرفة الشئون القانونية بطلب إحالته إلى النيابة العامة لإجراء تحقيق قضائي جنائي إلا أن الشركة لم تقم بتنفيذ نتائجه التحقيقية رغم كتابتنا المتكررة في هذا الشأن، حيث أفاد رد الشركة برقم ٤٤٦ بتاريخ ٦/١/٢٠٢٢ بأن سبب عدم الإحالة للنيابة العامة هو أن الشركة عثرت على إحدى القطع المفقودة من خط الإنتاج هي rest tube وهي إحدى القطع الرئيسية لذا تم إرجاء التحويل وأشار العضو المنتدب بأنه سيتم تشكيل لجنة لإعادة مسح القطاع واستبيان جميع القطع المنقولة من أماكنها الأصلية وهو الأمر الذي لم يتم حتى تاريخه وبالفحص ثبت أن دراسة المكتب الاستشاري أشارت إلى أن هذه القطعة موجودة وصالحة للاستخدام وبذلك فهي ليست ضمن الأجزاء المفقودة .</p> <p>يعين موافقتنا بأسباب تأثر الشركة في تشكيل اللجنة سابق الاشارة إليها وتنفذ ما انتهت إليه تحقيقات قطاع الشئون القانونية بالشركة .</p>
	

القطاع المالي

الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

لأزالت الملاحظة قائمة بالكامل - تحت فحص هيئة الرقابة الإدارية - ولم يتم الفصل فيها او التصرف - ولم يصدر بشأنها اي توصيات حتى تاريخه .
وقد تم تحرير المحضر رقم ٨٩٨ لسنة ٢٠٢٢ اداري محرم بك من السيد اللواء/ يوسف احمد حسن والسيد المحاسب / ايمان دعيس ببلاغ بنيابة استئناف اسكندرية متضمن هذا الموضوع ووقائع اخرى ولا زال متداول امام النيابة العامة بمحرم بك .

تم العرض على مجلس ادارة الشركة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٣١ والذي اصدر قراره بارجاء النظر في المذكرة المعروضة من السيد /العضو المنتدب كون الامر معروض على النيابة العامة ضمن البلاغ المقدم من السيد اللواء/ يوسف احمد حسن عضو مجلس الادارة (مرفق ٤)

وقد تم تحرير المحضر رقم ٨٩٨ لسنة ٢٠٢٢ اداري محرم بك من السيد اللواء/ يوسف احمد حسن والسيد المحاسب / ايمان دعيس ببلاغ بنيابة استئناف اسكندرية متضمن هذا الموضوع ووقائع اخرى ولا زال متداول امام النيابة العامة بمحرم بك .

تضمن حساب التكوير الاستثماري نحو ٧،٢٢٤ مليون جنيه تكلفة إعادة تأهيل المذيب رقم ٣ بمصنع دمنهور على الرغم من الانتهاء من تنفيذ الأعمال دون تحرير محضر استلام ابتدائي، وتم تشغيله خلال الفترة من ٢٠٢١/٤/٤ حتى ٢٠٢١/٦/٨ لكمية ٢٢٩٥ طن بذرة قطن، وفي يونيو ٢٠٢٢ لكمية ٦٧٢ طن. فقط وجود اعطال بوحدة المذيب ترتب عليها تجميد اموال الشركة في رصيد بذرة القطن بتكلفة نحو ٤،٧٧١ مليون جنيه وكذا زيت بذرة خام بتكلفة نحو ٢،٣٥ مليون جنيه بمتابعة التشغيل ود عملات الفقد سينة للغاية حيث بلغ معدل استهلاك الهكسان ٣٤،٦٨ كجم /طن (بدلاً م ٧ % وفقاً للدراسة الجدوى كما بلغ معدل انتاج الزيت الخام من البذرة ١٤،٥ % فقط في حين ان المعدل النطوي يبلغ ١٧ % ويرتبط بالامر ان المناقصة الاستيرادية رقم ٢٠١٩/٩/٥ جلسة ٢٠١٩ تم رفض عطاء شركة اسكندرية للتجارة الدولية المقبول فنيا ويقل عن العطاء الذي تم الترسية عليه بنحو ٢ مليون جنيه لاسباب غير صحيحة وافتادت الشركة بكتابها رقم ٢٦ في ٢٠٢٢/١/١١ بما يفيد ان ارجاء تنفيذ احالة الامر الى النيابة العامة وفقاً لقرار مجلس الادارة بجلسته الطارئة يوم ٢٠٢١/٧/١٠ سببه ان الامر معروض على هيئة الرقابة الادارية ولم تتبت في الامر

يعتبر موافقتنا بأسباب عدم استلام الاعمال و تجميد اموال الشركة وعدم ورود تقرير اللجنة المشار اليها وموافقتنا بما اخذنا نحو تنفيذ قرار مجلس الادارة بالاحالة الى النيابة العامة.

رفض مجلس إدارة الشركة عرض شركة جيا بتوريد قطع غيار مجانية لتأهيل وحدة التكرير المستمر بدمنهور في حالة توريد خط تكرير مستمر بمصنع محرم بك بداعي عدم توافر النقدية لشراء خط تكرير مستمر بمحرم بك وأسندت للشركة ذاتها توريد قطع الغيار بنحو ١٤٢،٤ ألف يورو وصدر قرار الموافقة لى الاستيراد في ٢٠١٩/٨/٢٩ في حين ان جلسة مناقصة استيراد خط التكرير المستمر بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٣ ما أضع على الشركة ما تكبده من تكلفة استيراد قطع الغيار مع وجود دراسة جدوى غير صحيحة وخلال في الإجراءات والتأخير في تنفيذ الأعمال المدنية وتعطل تنفيذ المشروع .

وافتادت الشركة بكتابها رقم ٢٦ بتاريخ ٢٠٢٢/١/١١ بما يفيد عرض الأمر على مجلس إدارة الشركة وبالرجوع إلى مذكرة نتيجة التحقيق وجد أنها انتهت إلى أن الشركة تحملت نحو ١٣٣ ألف يورو بالإضافة، ثم أفادت الشئون القانونية بأن مسؤولية الإسناد والشراء والترسية هي قرار منفرد لمجلس إدارة الشركة، ولم يتم عرض الأمر على مجلس الإدارة الحالي لإعمال شئونه.

لذا يعتبر موافقتنا بأسباب عدم العرض على مجلس إدارة الشركة لاتخاذ القرار المناسب وتحديد المسئولية بشأن ما تحملته الشركة دون وجه حق.



القطاع المالي

الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

لزالت الملاحظة قائمة بالكامل تحت فحص هيئة الرقابة الإدارية ولم يتم الفصل فيها او التصرف ولم يصدر بشأنها اي توصيات حتى تاريخه وقد تم تحرير المحضر رقم ٨٩٨ لسنة ٢٠٢٢ اداري محرم بك من السيد اللواء / يوسف احمد حسن والسيد المحاسب / ايمان دعيس ببلغ بنية استئناف اسكندرية متضمن هذا الموضوع ووقائع اخرى ولا زال متداول امام النيابة العامة بمحرم بك .

- تم الانتهاء من تجديد ترخيص السيارة النصر رقم ٧٩٥٨ صندوق ٨ طن وجاري تشغيلها . ومرفق صورة من الرخصة (مرفق ٥) - فيما يخص السيارة تريلا نصر رقم ٢١٨٦ فأنه قد تم الانتهاء من جميع اعمال السيارة وجاري الانتهاء من إجراءات ترخيصها وستنوفي سيادتكم بمجرد الانتهاء .

عدم قيام الشركة بوضع خطة لشراء احتياجاتها من بذرة القطن الازمة لتجربة المذيب بمصنع دمنهور حيث تم تجزئة شراء ٢٠ ألف أردب ممولة من زيادة رأس المال خلال شهر ديسمبر ٢٠١٩ لكمية ١٠ ألف أردب بسعر ٥٥٠ جنيه للأردب، و ١٠ آلاف أردب أخرى بسعر ٦٥٠ جنيه للأردب مما حمل الشركة فروق أسعار بمبلغ مليون جنيه دون مبرر . وأفادت الشركة بكتابها رقم ٢٦ بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٣٠ بما يفيد أن الأمر معروض على هيئة الرقابة الإدارية على الرغم من مذكرة التحقيق بمعرفة القطاع القانوني قد انتهت إلى حالة الأوراق إلى النيابة العامة ضد السيد / أحمد حسن محمد نظير ما نسب إليه بالتحقيقات عملاً بنص المادة ٣٤ من لائحة الجزاءات ولمخالفته نصوص المواد ١١٦ مكرر (أ) و ١١٦ مكرر (ب) من قانون العقوبات طبقاً للثابت بالأوراق والتحقيقات، غير أن الشركة لم تقم بتنفيذ الرأي القانوني . يتعين موافاتنا بأسباب عدم تنفيذ النتيجة القانونية لتحقيقات القطاع القانوني دون وجود مبرر لذلك.

بخصوص أمري الاسناد رقمي ٢٩ ، ٣٠ في ٢٠١٩/١١/٣٠ للشركة الهندسية لصناعة السيارات بمبلغى ٦٣٨٤٠ ، ٦٣٧٥٥ جنيه لعمل عمرة محرك للسيارتين ٧٩٥٨ ، ٧٩٥٦ وتم استلامها ابتدائياً دون ملاحظات بتاريخي ٢١٨٦ و ٢١٨٦ على الرغم من وجود عيوب بالسيارتين وأنه سيتم الاستلام على مسؤولية الشركة المنفذة بعد أن أقرت بأن تلك العيوب ستتلاشى بالاستخدام، وما زالت السيارات معطلتين ومنوفتين حتى تاريخه .

وأفادت الشركة بكتابها رقم ٢٦ بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٣٠ بما يفيد إ حالة المختصين إلى النيابة العامة طبقاً للتوصيات، وبالرجوع إلى مذكرة نتيجة التحقيق وجد أنها انتهت إلى قيد الواقعتين كمخالفة مالية وإدارية طبقاً لنص المواد ٢٦ و ٢٩ و ٣٦ من لائحة الشركة المعتمدة ضد رئيس قطاع الشئون الهندسية الأسبق وآخرين، وإ حالة المذكورين إلى النيابة العامة طبقاً لنص المادة ١١٦ مكرر والمادة ١١٦ مكرر و ١١٦ ب مكرر من قانون العقوبات المصري .

لذا يتعين موافاتنا بأسباب عدم اتخاذ إجراءات الإحالات إلى النيابة العامة حتى تاريخه لإعمال شئونها وتحديد المتسبب في تعطيل التنفيذ . ونشر إلى أن جميع الملاحظات الخاصة بعدم سلامة التصرفات قد تضمنها البلاغ المقدم من السادة / يوسف احمد حسن وأيمان السيد دعيس عضوي مجلس الإدارة لسيادة المستشار المحامي العام الأول لنيابات استئناف اسكندرية برقم ٨٩٨ لسنة ٢٠٢٢، وما زال البلاغ محل تحقيقات النيابة العامة .



الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

<p>ان الاختلاف في معدلات فقد الزيت بين مصانع الشركة المختلفة يرجع الى اختلاف خطوط الانتاج بين تلك المصانع .</p> <p>قد تم اعادة تاهيل وحدات معالجة مياه الصرف الصناعي بمصنع محرم بك بمجهود ذاتي ونجحنا في تشغيل وحدتين من اصل ٦ وحدت وتم السيطرة على تدفق مياه الصرف الصناعي بعمل اكثرا من حاجز وبوابات مع عمل تحاليل مستمرة لمياه الصرف الخارجية من المصنع بصفة دورية وكانت النتائج مبشرة جدا مرفق محضر تشغيل وحدة الداف وكذلك التحاليل التي تمت على مياه الصرف بصورة عشوائية بمعامل الجودة بالشركة والتي تفيد نجاح الاجراءات التي تم اتخاذها من قبل ادارة شئون البيئة .</p>	<p>بمراجعة تقارير الإنتاج ومعدلات الاستخدام، تلاحظ ما يلي:-</p> <p>عدم وجود معدلات فقد معيارية لمصانع الشركة، ويرتبط بالأمر ارتفاع نسب فقد الزيت الخام بمصنع دمنهور والبالغة ٤٪ مقارنة بمصنع محرم بك البالغة ٩٪ ومصنع راغب البالغة ٣٪.</p> <p>عدم تأمين محطة الصرف الصناعي لضمان عدم خروج الزيوت والموسيلاج خارج الشركة عن طريق الصرف الصحي حيث يتم التحكم في عملية نزع الزيوت بالعنصر البشري.</p> <p>وجود انحرافات غير ملائمة في معدل استخدام الخامات الرئيسية والمساعدة والعبوات بلغت خلال العام المالي ٢٠٢٢/٢٠٢١ نحو ١،١٨٩ مليون جنيه.</p> <p>يتعين دراسة أسباب الانحرافات غير الملائمة والعمل على الحد منها بما يجلب النفع للشركة مع ضرورة وضع معدلات استخدام معيارية لخامات وفقاً لظروف التشغيل الحالية.</p>
<p>جارى اتخاذ اللازم في هذا الشأن وسيتم موافاة سيداتكم بمجرد الانتهاء</p>	<p>لم تقم الشركة بحصر التكاليف البيئية عن العام المالي ٢٠٢٢/٢٠٢١ مع ضرورة تبويبها كتكاليف ثابتة ومتغيرة وكذا تكاليف مباشرة وغير مباشرة.</p> <p>يتعين اتخاذ اللازم وموافقتنا بالقوائم المشار إليها.</p>
<p>تم اتخاذ اللازم نحو مخاطبة الشركة القابضة للصناعات الغذائية بما تقاضاه السادة رئيس و اعضاء مجلس الادارة (غير التنفيذيين) من ممثليها في مجلس ادارة شركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها خلال العام المالي</p>	<p>قامت الشركة بصرف كافة مستحقات السادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من ممثلي الشركة القابضة للصناعات الغذائية بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٨٣ وكذا قرار مجلس إدارة الشركة القابضة بتوريد المبالغ المقررة للسادة ممثلي الشركة القابضة في عضوية مجالس إدارة الشركات التي تسهم فيها الشركة القابضة، وذلك بموجب المذكرة المعروضة لمجلس الإدارة برقم ٦/٢٠١٩/٨.</p> <p>يتعين الالتزام بأحكام القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٨٣ وقرار وزير قطاع الأعمال العام رقم ١١٤ لسنة ٢٠١٨ وقرار مجلس إدارة الشركة القابضة للصناعات الغذائية والإفادة.</p>




الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٢٠٢٢ يونيو

<p>— جارى اتخاذ اللازم نحو انهاء كافة الاجراءات للحصول على باقى التعويضات المستحقة لشركتنا عن حريق مصنع بمحرم بك.</p> <p>حيث أن كلا محضرين الحادتين ما زالا قيد التحقيقات بنيةاً بمحرم بك الجزئية ولم يتم التصرف فيما حتى الان.</p>	<p>لم يتم تحصيل قيمة التعويضات المستحقة من شركه التأمين عن حادث حريق قسم الهدرجة بمصنع محرم بك بتاريخ ٢٠٢٠/٩/١ بنحو ٤،٠١٥ مليون جنيه على الرغم من ورود تقرير الفحص الفني من الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية، وكذا حريق قسم إنتاج الزيت بمصنع محرم بك بتاريخ ٢٠١٩/٨/١٦ بنحو ١،٥٤٤ مليون جنيه على الرغم من وجود محضر معاينة النيابة العامة للواقعة.</p> <p>يتعين سرعة الانتهاء من إجراءات تحصيل قيمة التعويضات مع مراعاة ما ورد بمعايير المحاسبة المصري رقم ٢٨ "المخصصات والالتزامات والأصول المحتملة".</p>
<p>جارى اتخاذ اللازم نحو عمل المزيد من تدعيم نظام الرقابة الداخلية المطبق بالشركة حاليا .</p> <p>كذلك تم اخذ كافة التوصيات الواردة بتقريري الفحص المستندى عن العام المالى ٢٠٢١/٢٠٢٢ وتقدير الاشراف على بعض اعمال لجان الجرد السنوى فى ٢٠٢٢/٦/٣٠</p> <p>بعين الاعتبار والعمل مستقبلا على تلافيها لاحكام الرقابة ومعالجة مواطن الضعف والقصور فى اي من نواحي العمل بشركتنا</p>	<p>نظام الرقابة الداخلية بالشركة يحتاج مزيد من التدعيم والتطوير بما يمكن من إحكام الرقابة على أنشطة الشركة.</p> <p>يتعين اتخاذ اللازم والإفادة.</p>


العضو المنتدب (الرئيس التنفيذي)



/ د /
كيمياتي / محمد رفعت حجاب

رئيس قطاع الشؤون المالية


محاسب / مصطفى عبد العزيز محمد



الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

المحتوى	ال رد
<p>تم الأفصاح بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية اياضاح (٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعه ان تلك السياسات الواردة بالإيضاحات يتم تطبيقها بطريقة ثابتة خلال السنوات المالية المعروضة في القوائم المالية . هذا وقد نص الإيضاح (١٤-٣) الإيراد على " انه يتم الاعتراف بالإيراد الناتج عن مبيعات البضائع من السلع اذا تم استيفاء الشروط التالية مجتمعة :-</p> <ul style="list-style-type: none"> - عندما يمكن قياس مبلغ الإيراد بدرجة يعتمد عليها . - عندما يكون تدفق المنافع الاقتصادية المتعلقة بالمعاملة الى الشركة مرجع الحدوث . - عندما يمكن قياس مدى ما تم تنفيذه من المعاملة في نهاية الفترة المالية بدرجة يعتمد عليها . - عندما يمكن قياس التكاليف التي ترتب على المعاملة والتكاليف اللازمة لاتمامها بدرجة يعتمد عليها . - امكانية تحديد قيمة التكاليف التي تحملتها او ستحملها الشركة فيما يتعلق بالمعاملة بشكل دقيق . <p>هذا وتنطبق الشركة نموذج معيار المحاسبة المصري رقم (٤٨) المكون من خمس خطوات لاثبات الإيرادات من اجل الاعتراف بإيرادات البضائع والخدمات والتي بموجبها يجب الاعتراف بالدخل عند تحويل تلك البضائع والخدمات وبالتالي يتم الوفاء بالتزامات الاداء التعاقدية تجاه العملاء .</p> <p>هذا وقد قامت الادارة بتقييم تأثير تطبيق معيار (٤٨) على القوائم المالية للشركة وتحليل التدفقات من الإيرادات من خلال نموذج الخمس خطوات ولا يوجد أي تأثير على ايرادات الشركة .</p>	<p>وفقا لما هو موضع تفصيلا في الإيضاح رقم(٢٧) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية، فقد صدرت قرارات من وزير الاستثمار والتعاون الدولي ومن الهيئة العامة للرقابة المالية بشأن تطبيق معايير المحاسبة المصري الجديدة ارقم (٤٨،٤٧) والخاصة بالآدوات المالية والإيراد من العقود مع العملاء على الترتيب وذلك اعتبارا من أول يناير ٢٠٢١ ، ولم تقدم لنا الشركة دراسة تفيد قيامها بتطبيق او تحديد اثر تطبيق هذا المعيار على القوائم المالية عن السنة المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢ وعليه لم نتمكن من تحديد الآثار المترتبة التي قد تنتج عن تطبيق هذه المعايير خلال العام</p>



الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

٤٧ - أما فيما يخص معيار

تقوم الادارة في تاريخ كل تقرير مالي بمراجعة مؤشرات الانخفاض في قيمة ارصدة العملاء التجاريين من اجل اتخاذ الإجراءات اللازمة لحساب الانخفاض في القيمة مقابل المبالغ التي قد لا يتم تحصيلها من العملاء .

هذا وقد سبق للادارة في ظل تطبيق معيار المحاسبة المصري

٤٦ الأدوات المالية :- الاعتراف والقياس وقبل سحب بعض

احتصاصات ذلك المعيار بموجب معيار المحاسبة رقم ٤٧ الأدوات

المالية ان قامت بعمل تقدير لقيمة الاضمحل

(تدنى القيمة) لارصدة العملاء والارصدة المدينة الأخرى حسبما

ورد بالايضاح رقم ٨ من الايضاحات المتنمية لقوائم المالية في

٣٠ يونيو ٢٠٢٢

هذا وبمراجعة مؤشرات الانخفاض في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢ وفي ظل

تطبيق معيار رقم ٤٧ تبين عدم وجود فروق ذات دلالة في نسبة

عبء الاضمحل السابق احتسابها .

كذلك الامر فيما يخص صافي الدخل ، الارباح المحتجزة ،

الاحتياطيات ، المخصصات .. لا توجد فروق ذات دلالة قبل وبعد


تطبيق معيار ٤٧

تم عمل اللازم نحو الحصول على شهادة بال موقف الضريبي معتمدة من المستشار الضريبي للشركة (مرفق)

لم توافينا الشركة بموقف ضريبي معتمد من المستشار الضريبي للشركة ولم تكن هناك إجراءات مراجعة بديلة تمكنا من التحقق من أكمال وصحة المخصصات المكونة

تم عمل اللازم نحو الحصول على مصادقات البنوك المشار إليها (مرفق)

لم توافينا الشركة بمصادقات وكشوف حساب من البنك العربي الأفريقي والبنك الأهلي اليوناني لتأكيد صحة أرصادهم وآية التزامات مستحقة أو محتملة على الشركة) إن وجدت (في تاريخ قائمة المركز المالي ولم تكن هناك إجراءات مراجعة بديلة تمكنا من التأكد من صحة وجود تلك الأرصدة .



الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٢٠ يونيو ٢٠٢٢

ان المساحة المتنازع على ملكيتها مع محافظة الإسكندرية والبالغة نحو ٤٣ ألف متر مربع عبارة عن ثلاثة قطع مستأجرة من جهاز حماية أملاك الدولة بالمحافظة وببيانها كالتالي :

المساحة الأولى ٢٦٠٤٢,٣٤٠ م٢ بموجب العقد المشهور رقم ٤٠٨٤ لسنة ١٩٧٠ .

المساحة الثانية ١٦٨٢٥,١٨٠ م٢ بموجب العقد المشهور رقم ٤٠٨٧ لسنة ١٩٧٠ .

المساحة الثالثة ٢٠٠٥٢,٦٩ م٢ بموجب محضر تسليم موّرخ ١٩٦٩/٦/١١ وقد تحصلت الشركة على حكم نهائي رقم ١٥٢٤ لسنة ٥٣ ق استئناف على صحة ونفاذ الوعد بالبيع العقد رقم ٤٠٨٤ لسنة ٧٠ شهر عقاري إسكندرية لمساحة ٢٠٠٤٢,٣٤ م٢ .

وقامت الشركة بإقامة دعوى لصحة ونفاذ عقد البيع رقم ٤٠٨٧ لسنة ٧٠ شهر عقاري لمساحة ١٦٨٢٥,١٨٠ م٢ وكذا صحة ونفاذ لمساحة ٢٠٠٥٢,٦٩ م٢ وأن الشركة قد قدمت بسداد ثمن الثلاث قطع سالفة الذكر بموجب إنذارات لجهاز حماية أملاك الدولة وقامت الشركة بالتقدم لمصلحة الشهر العقاري والمباحثة بطلبات لشهر صحيفة صحة ونفاذ الوعد بالبيع وتم تجديدها برقم ٢٠٥ و ٢٠٦ لسنة ٢٠٢١ لعمل كثف تحديد مساحي وتحديد الحدود المساحية وفصلها عن ترعة مياه الشرب ، لنقل ملكية ارض مصنع محرم بك وذلك بناء على الدعوى المقامة من الشركة ضد جهاز حماية أملاك الدولة ومحافظة الإسكندرية - وتم تحويل تلك الطلبات من الشهر العقاري مكتب التوثيق آلي الإدارة العامة للمساحة لعمل كشف تحديد مساحة لجميع قطع ارض المصنع بالفعل تم رفع كامل المسطح لأرض المصنع بمعرفة مهندس / مديرية المساحة بالإسكندرية لعمل كشف تحديد مساحي لفصل كل قطعة على حدة وتم عمل موقع إرشادي من هيئة المساحة وجارى عرض الطلبات على الحي .

وفىما يخص مطالبة محافظة الإسكندرية عن مقابل انتفاع أراضى بمصنع محرم بك فإن الخلاف بين الشركة والمحافظة على ٣ قطع أراضى قامت الشركة بسداد قيمتها وهناك دعوى قضائية ضد المحافظة انتهت أحدهما لصالح الشركة خاصة بالقطعة الأولى لمساحة ٢٠٠٤٢,٣٤٠ م٢ وذلك بالحكم النهائي الصادر برقم ١٥٢٤ لسنة ٥٣ ق استئناف على بصحمة ونفاذ العقد رقم ٤٠٨٤ لسنة ٧٠ شهر عقاري إسكندرية .

وجارى إعداد طلب لشهر الحكم سالف الذكر بناء على تعديلات المادة ٣٥ من قانون الشهر العقاري بناء على الطلبات أرقام ٢٠٥ و ٢٠٦ لسنة ٢٠٢١ وذلك تمهيداً لشهر الحكم رقم ١٥٢٤ لسنة ٥٣ ق استئناف على إسكندرية حتى يكون له أسبقية عند تطبيق قانون رئيس الجمهورية رقم ١٨٦ لسنة ٢٠٢٠ والذي ينص على أنه يحق من بيده حكم صحة ونفاذ صادر من المحكمة يودعه لدى الشهر العقاري ويحصل على رقم شهر لهذا الحكم .

حيث أشارت تلك المادة وتعد بالانتهاء إلى إمكانية الحصول على رقم شهر دون آية إجراءات بحث ملكية وذلك طبقاً لهذا القانون .

وتم رفع دعوى أمام القضاء المدني للقضاء بصحمة ونفاذ الحكم الصادر في الدعوى عليه بالتزام المحافظة بتحرير عقد بيع نهائى للأرض ومتداولة .

لما القطعتين الثانية والثالثة تم إقامة دعوى بلزم المحافظة بصحمة ونفاذ الوعد بالبيع أسوة بالحكم الخاص بالقطعة الأولى ولا تزال مؤجلة لشهر صحيفة ومتداولة .

أما فيما يتعلق بالحكم الصادر بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٩ الخاص بالدعوتين رقمي

بلغت قيمة المطالبات الصادرة من محافظة الإسكندرية حتى ٢٠٢٠/١٢/٣١ مبلغ ٢٨٤ مليون جنيه عن حق انتفاع الشركة لعدد ثلاثة قطع اراضى باجمالي مساحة ٤٣ الف متر مربع وهناك نزاع قضائى بين الشركة ومحافظة الإسكندرية على ذلك حيث تطالب الشركة بحقها فى تملك كامل هذه المساحة بناء على إلتزامها ببنود عقود الاستئجار بينها وبين المحافظة مما يعطى لها الحق فى التملك لتلك الاراضى وذلك بالشأن الذى تساويه الارض وقت بداية الاستئجار وقد تم تقديم الشركة لطلب التملك فى موعدة كما تطالب الشركة بإبراء ذمتها من مطالبات المحافظة هذا وقد صدر حكم محكمة الاستئناف الإسكندرية فى ٢٠٢١/٢/١٥ بحق الشركة فى تملك قطعى ارض بمساحة ٣٧ الف متر ويرفض ابراء ذمة الشركة من حق انتفاع عن قطعة بمساحة ١٦ الف متر مربع عن الفترة من ١٩٧٦/٧/٢٠ إلى ٢٠١٣/١٢/٣١ وقد تم تقديره فى اقرار الخبرير بمبلغ ٣٩,٦ مليون جنيه وقد طعنت الشركة بالنقض على هذا الحكم ولم تحدد له جلسه بعد وقد قالت الشركة بقيد حساب ايجارات مستحقة بمبلغ ٢٠ مليون جنيه مقابل القيمة المقرره من الخبرير

شركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها
شركة مساهمة مصرية

الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

٥٦٣ لسنة ٢٠٠٧ ، ٥٨٢٢ لسنة ٢٠١٠ مدني كلی إسكندرية فقد حكمت المحكمة بسقوط حق المدعي عليه الأول (محافظة الإسكندرية) في مطالبة الشركة المدعية بالقيمة الإيجازية الناشئة عن عقد الإيجار المسجلين أرقام ٤٠٨٤ و ٤٠٨٧ لسنة ١٩٧٠ موضوع الدعوى في الفترة السابقة على ٢٠٠٢/٢/١٩ ورفضت ما عدا ذلك من طلبات.

وبالنسبة للحكم برفض طلب : الإلزم بتحرير عقد بيع بشروط المصانع : أخطأ الحكم في رفض هذا الطلب - حيث أورد في حيثياته أن تاريخ عقد الإيجار عام (١٩٩٠ و ١٩٩٦) - وإن الشركة تقدمت بطلبات الشراء عام في ١٩٧٤/٦/٤

- في حين أن الثابت أن العقود السابقة ذكرها - صادرة عن محافظة الإسكندرية في ١٩٧٠/١١/٢٥ وتم توقيعها من المحافظة في ١٩٧٠/٧/٤ وتوقيعها من الشركة ١٩٧٠/٨/١٢

- وعليه تكون الشركة قد التزمت بتقديم الطلبات في المواعيد ويف适用 الحكم قد أخطأ في ذلك وتم الاستئناف على الحكم أمام محكمة استئناف الإسكندرية بارقام ١٧٤٧ و ٢٠٧٣ و ٢٠٧٤ لسنة ٧٦

وصدر بها حکماً لصالح الشركة بجلسة ٢٠٢١/٢/١٥ حيث نص على الآتي :

أولاً : قبول الاستئناف شكلاً .

ثانياً : في موضوع الاستئناف رقم ١٧٤٧ لسنة ٧٦ ق :
بإلغاء الحكم المستأنف فيما قضى به من سقوط حق المستأنف الأول - بصفته محافظ الإسكندرية في مطالبة الشركة بالقيمة الإيجازية الناشئة عن عقد الإيجار المسجلين برقم ٤٠٨٤ و ٤٠٨٧ لسنة ١٩٧٠ موضوع الدعوى في الفترة السابقة على ١٩٧٤/٤/١٩ ٢٠٠٢/٤/١٩ بالتقادم الخمسي .

ثالثاً : في موضوع الاستئناف رقم ٢٠٧٣ لسنة ٧٦ ق المقدم من الشركة برفضه .

رابعاً : وفي موضوع الاستئناف رقم ٢٠٧٤ لسنة ٧٦ ق من الشركة :
(١) بعد جواز نظر الدعوى بالنسبة للأرض الكائن عليها مصانع الشركة بمحرم بك ضمن القطعة رقم ٥٦٩ المنشية الجديدة خارج الزمام ٨ قسم شرطة محرم بك البالغ مساحتها ٦٤٢,٣٤٠ م٢ موضوع العقد المسجل رقم ٤٠٨٤ لسنة ٧٠ شهر عقاري الإسكندرية السابقة الفصل فيها في الدعوى رقم ٤٣٩٥ لسنة ١٩٩٦ مدني كلی إسكندرية و أستئنافها رقم ١٥٢٤ لسنة ٥٣ ق إسكندرية .

(٢) بإلغاء الحكم المستأنف والقضاء بتقرير أحقيّة الشركة في شراء قطعة الأرض موضوع العقد المسجل رقم ٤٠٨٧ لسنة ٧٠ شهر عقاري إسكندرية و البالغ مساحتها ١٦٨٢٥,١٨٠ م٢ م وقطعة الأرض موضوع حضر التسليم المؤرخ ١٩٩٩/٦/١١ و البالغ مساحتها ٢٠٥٥٢,٩٦ م٢ م التي أقامت عليها مصنوعها من تاريخ إعداده و تشغيله بالثمن المقرر لها وقت التأجير و تأليده فيما قضى به من رفض طلب براءة ذمتها من أي مطالبات مالية من أجره أو حق انتفاع عن الأرض محل التداعي .

خامساً : إلزم المستأنف ضدها في الاستئناف الأول المستأنفة في الاستئناف الثاني و الثالث بالمصاريف عن درجتي التقاضي و مبلغ ماله جنيه مقابل أتعاب المحاماة .

(٣) هذا : وحيث تداول نظر تلك الطعون - وتم ضمها وبجلسة ٢٠٢١/٢/١٥ صدر حکم محكمة استئناف الإسكندرية بالحكم السابق المشار إليه .

هذا وعليه أضحي هذا القضاء مقرراً أحقيّة الشركة في شراء الأرض (ثالث



الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

قطع أرضي بمساحات (٦٠٤٢,٣٤) م٢ موضع العقد المسجل رقم ٤٠٨٤ و القطعة البالغ مساحتها (١٦٨٢٥,١٥) م٢ رقم ٤٠٨٧ لسنة ٧٠ شهر عقاري إسكندرية وقطعة الأرض موضوع محضر التسلیم المؤرخ ١٩٦٩/٦/١١ البالغ مساحتها (٢٠٥٥٢,٩٦) م٢ الكائن عليها مصانعها - بمحرم بك - بشروط المصانع بالثن المقرر وقت التأجير .

ونظراً لما شاب هذا القضاء من عوار و خطأ و إهار لحق الشركة بشان المطالبات المالية :

- فقد تم الطعن بالنقض من الشركة برقم ٦١٩٧ لسنة ٩١ في بشان الشق المالي ولم يحدد له جلسة حتى تاريخه .

حيث بلغت المطالبات المالية الحالية بإجمالي وقدره ٢٨٤٢٢٤٩٢,٦ جنيه (فقط وقدره مائتان و أربعة وثمانون مليون و مائتان إثنان وعشرون ألف و أربعين إثنتان و سبعون جنيهاً و ٦٠ قرش) .

- وكذلك تم الطعن بالنقض من الدولة برقم ٦٩١٩ لسنة ٩١ في بشان الحكم بالالتزام بالأحقيـة في الشراء متضمنـة شق مستعجل بطلب وقف التنفيذ ولم يحدد له جلسة حتى تاريخه .

ونشير في هذا الصدد إلى الآتي :-

أولاً : - آخر مطالبة مالية وردت للشركة في هذا الشأن عن مقابل الإنفاذ بأرض قطاع مصانع محرم بك مبلغ وقدره ٢٨٤٢٢٤٩٢,٦ جنيه (فقط وقدره مائتان و أربعة وثمانون مليون و مائتان إثنان وعشرون ألف و أربعين إثنتان و سبعون جنيهاً و ٦٠ قرش) بتاريخ ٢٠٢١/١٤٤

و هي مطالبات مالية فقط - لم ترقى لمرتبة الدعوى القضائية - أقامت عنها شركةنا دعاوى براءة الذمة المشار إليها .

تم تقديم تظلم بشأنها "براءة الذمة" مؤسساً على الحكم النهائي الصادر لصالح الشركة - و الأحكام السابقة الحصول عليها - فضلاً عن المنازعـة في الإستحقـاق و الخطأ في تقدير المطالـبة و أسبـاب أخرى نوردها بـصـحـيفـةـ الطـعن .


ونؤكد : - أن الدعوى مقامة من الشركة و ليست مقامة من جهة الإدارة فضلاً عن المنازعـة في المبالغ المطالب بها و عدم نهائيتها خلاف إهار حجـية الأحكـام القضـائية السابقة تحصل شركةـناـ علىـها .

ثانياً : - وإن كانت المطالبات المالية من جهة محافظة الإسكندرية غير نهائية و مطعونـ عليها و شـابـهاـ التـناـقضـ و مخـالـفةـ الواقعـ فـضـلاـ عـنـ حـجـيةـ الأـحكـامـ القـضـائـيةـ إـلـاـ أـنـ جـهـةـ الإـدـارـةـ بـماـ لـهـ منـ سـلـطةـ إـدارـيةـ وـ تـقـيـيـنةـ لـهـ حقـ توـقـعـ الـحـجزـ الإـدارـيـ طـبـقاـ لـنـصـ المـادـةـ الأولىـ منـ القـانـونـ رقمـ ٣٠٨ـ لـسـنـةـ ١٩٥٥ـ إـسـتـيقـاءـ لـمـسـتـحـفـاتـهاـ . وـ تـحـوـلـاـتـ لـذـكـرـ إـقـامـ شـرـكـتـناـ الدـاعـوـيـ المـذـكـورـ بـالـمـنـازـعـةـ فـيـ الدـينـ نـزـاجـاـ قـضـائـياـ يـوقـنـ التـنـفـيـذـ وـ الـحـجزـ الإـدارـيـ .

مع الإحاطـةـ : أنهـ قدـ سـبـقـ التـنـظـيمـ منـ تلكـ المـطالـباتـ :

- السيد / رئيس ديوان رئاسة الجمهورية .
- السيد / رئيس الوزراء .
- السيد / وزير الصناعة .
- السيد / وزير التموين .
- السيد / محافظ الإسكندرية .

وـ أـنـ تـكـلـيـفـ المـكـاتـبـ وـ الـتـلـمـيـذـاتـ أـثـرـهـ - وـ بـتـارـيخـ ٢٠١٧/١٠/٢ـ صـدـرـ قـرارـ السيدـ /ـ رئيسـ الـوزـراءـ بـمـوجـبـ المـكـاتـبـ رقمـ ٥٣٥ـ وـ الـتـىـ تـقـرـ بـمـوجـبـهاـ منـ



الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء ما هو :

أنه يبحث الموضوع مع وزارة التموين والتجارة الداخلية .

تم مخاطبة السيد محافظ الإسكندرية لإيقاف أي مطالبات بشأن أراضي الشركة لحين الفصل في الدعاوى و المنازعات القضائية المقامة من الشركة ضد محافظ الإسكندرية في هذا الخصوص .

ثالثاً : تم إعداد براءة الذمة عنها في ضوء تعليمات السيد الأستاذ الدكتور / رئيس مجلس الوزراء الصادرة بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١١ بما مفاده التبليغ على جميع الهيئات و الجهات والأجهزة التابعة بعدم إقامة أي قضابا من جهة حكومية ضد جهة حكومية أخرى والاتجاه للجنة المشكلة برئاسة معالي وزير العدل في إطار الحكومة بدون اللجوء للقضاء .

— وفي هذا الصدد تم الآتي :

١ - تم تقديم نظم برقم ٢٠٢١/١٢/١٥ بالاعتراض على المطالبة المالية + براءة الذمة لسبق صدور حكم بالأحقية في الشراء و التملك بشروط المصانع ٢٠٧٤/٢٠٧٣ .

٢ - طلب شراء وتملك بشروط المصانع وتنفيذ الحكم النهائي بالتملك بشروط المصانع برقم ٢٠٢١/١٠/٢٠ في ٢٠٢١/١٠/٢٠ .

٣ - طلب آخر لجهاز حماية أملاك الدولة + المحافظة برقم ٢٠٢١٠/١٠/٢٠/٢٥٠٨ في ذات الخصوص .

٤ - تقديم طلب براءة الذمة رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢١ لجنة قضائية توقيع منازعات بالاعتراض على المطالبة + طلب براءة الذمة .

٥ - مقاومة + طلب لجهاز حماية أملاك الدولة برقم ٢٥٢ في ٢٠٢١/١٢/١٥ في ٢٠١٣/١٢/٣١ بالتنفيذ للحكم القضائي الصادر لصالح الشركة .

- أما عن القيمة المتنازع عليها بين الطرفين :

فهي المبالغ المالية الثابتة بتقرير لجنة الخبراء المودع ملف الدعوى بمبلغ ٤٤٣٨٨٩٠٥٨ جنيه عن القطعة الثانية البالغ مساحتها ١٦٨٢٠ متر^٢ عن الفترة حتى ٢٠١٣/١٢/٣١ .

علمًا بأن الشركة قامت بسداد مبلغ ٤٢٧٤٤٣١ جنيه عن الفترة من ٢٠١٣/١٢/٣١ حتى ٢٠١٣/٣/٢٠ .


هذا وقد ورد بتقرير لجنة الخبراء مقابل انتفاع عن كامل المساحة المتنازع عليها مع محافظة الإسكندرية حتى ٢٠٠٠/٢/١٤ بنحو ١٠٩٨٩٩٢ جنيه ولم يُفصل بشكل جازم في تلك الاستحقاقات .

- تم تقديم طلب تسوية منازعات محافظة الإسكندرية - وتم إيداع الطعن أمام اللجنة المشكلة برئاسة عالي / وزير العدل بشأن المطالبات المالية .

وعن ترجيح الفصل فيه لصالح الشركة (نسبة لن تقل عن ٥٥%) حسبما ورد بصحيفه الطعن من أسباب ثالث من الحكم وذكر أن الطعن بالنقض وإن كان حقاً لشركتنا فقد قامت الدولة ممثلة في السيد / محافظ الإسكندرية بإيداع طعناً على هذا القضاء برقم ٦٩١٩ لسنة ٩١ في .

وبشأن تحديد المركز القانوني للشركة بشأن تنفيذ حكم محكمة استئناف الإسكندرية المشار إليه :

- تم الإعلان بأصل الصورة الرسمية للحكم وتم مقابلة السيد مدير مكتب السيد المحافظ لتحديد موعد و الأمر معروض على المستشار القانوني للمحافظة للرأي .



الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها


في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

<p>- وفيما يخص المطالبات المالية (رسوم نسيبي وخدمات) :</p> <ul style="list-style-type: none"> - تم الاعلان للشركة في ٢٠٢١/٨/٢٢ - تم إعداد صحيفة دعوى ببراءة ذمة و اعتراض على تلك المطالبات على سند قانوني وسند من حكم محكمة النقض المصرية في هذا الشأن وذلك في الطعن رقم ٦٩١٧ لسنة ٦٩١٩ ق واحتلت الى محكمة شرق اسكندرية وقامت الدعوة برقم ٣٩٤٥ لسنة ٢٠٢١ مدنى كلى شرق وقضى فيها بجلسة ٢٠٢٢/٥/٣١ بالغاء امر تقدير لرسوم وبراءة ذمة الشركة عن المطالبات . <p>وبتاريخ ٢٠٢٢/٦/١ ورد للشركة اعلان بقائمة تقدير رسوم من قلم مطالبات محكمة شرق الاسكندرية الابتدائية خاصة بالدعوى رقم ٥٥ لسنة ٢٠١٧ مدنى جزئي محرم بك (دعوى قسمة وفالرز وتجنيد عن ارض قطاع مصانع محرم بك) نسيبي وفلارز وتجنيد عن ارض مصانع محرم بك) نسيبي وخدمات بمبلغ ١٣٠٢٧ مليون جنيه هذا وقد تم الطعن والتنظيم من امر تقدير تلك الرسوم بالدعوى رقم ٢٠٢٢٢٩٩ لسنة ٢٠٢٢</p>	<p>هناك مطالبات عن رسوم قضائية عن الدعوى رقم ١٥٥ لسنة ٢٠١٧ وردت في ٢٠٢٢/٦/١ عن قسمه وفرز وتجنيد الاراضي بمبلغ ١٢ مليون جنيه قامت الشركة بتكوين مخصص لها بمبلغ ٨,٤ مليون جنيه</p>
<p>أن القرار بصرف مبلغ التعويض والمموافقة عليه يتوقف على انه يشترط تنفيذ خط الشطط الموضح بخريطـة المنطقة و المعتمـدة من المحافظة و الإدارـة العامة للمرور ومازال المشـتري لم يـقم بالبناء على تلك القطـعة رغم بنـاؤه على المسـاحـات الأخـرى وجـارـى المـتابـعة للـحـصـول علىـ أحـقـيـةـ الشـرـكـةـ . وـأـنـ هـاـنـكـ ضـوـانـعـ تـنظـيمـ اـسـتـقـطـعـتـ مـنـ المسـاحـةـ الـكـلـيـةـ الـمـبـاعـةـ وـذـكـ طـبـقاـ لـعـقـودـ الـمـسـجـلـةـ بـيـنـ شـرـكـتـنـاـ وـالـشـرـكـةـ الـفـاطـمـيـةـ وـجـارـىـ اـسـتـخـارـاجـ كـثـفـ تحـدـيدـ مـسـاحـىـ . وـأـنـهـ قدـ أـسـتـجـدـ مـنـ أـحـادـثـ فـيـ تـلـكـ الـأـرـضـ مـنـ قـيـامـ الدـوـلـةـ عـنـ طـرـيقـ لـجـنةـ التـحـفـظـ وـالـحـصـرـ وـالـإـدـارـةـ وـالـتـصـرـفـ فـيـ أـسـوـالـ الجـمـاعـاتـ الإـلـهـاـيـةـ وـالـإـرـهـاـبـيـنـ بـرـئـاسـةـ الـمـسـتـشـارـ الـدـكـورـ /ـ مـحـمـدـ يـاسـرـ أـبـوـ الفـتوـحـ بـالـتـحـفـظـ عـلـىـ ١١٨ـ شـرـكـةـ مـتـنـوـعـةـ النـشـاطـ التـيـ يـمـتـكـهـاـ عـنـاصـرـ الإـخـوـانـ وـذـكـ تـنـفـيـداـ لـلـقـانـونـ رـقـمـ ٢٢ـ لـسـنـةـ ٢٠١٨ـ بـشـانـ تـنـظـيمـ إـجـرـاءـاتـ التـحـفـظـ وـالـحـصـرـ وـالـإـدـارـةـ وـالـتـصـرـفـ فـيـ أـمـوـالـ الـجـمـاعـاتـ الإـلـهـاـيـةـ وـمـصـادـرـتـهاـ وـضمـهاـ بـجـانـبـ الـخـزانـةـ الـعـامـةـ لـلـدـوـلـةـ وـمـنـ ضـمـنـهـ الشـرـكـةـ الـفـاطـمـيـةـ مـشـتـرـىـ أـرـضـ الـمـصـنـعـ الـمـذـكـورـ</p>	<p>لم تنتهي الشركة من اجراءات الحصول على التعويض المستحق عن نزع ملكية مساحة ١٧٦٦ م٢ في عام ٩١ من ارض مصنع علف القباري و كذلك مساحة ١٤٣٢ م٢ مباني و ٩٠ م٢ عبارة عن جمالون هذا وقد قدرت اللجنة الابتدائية لتقدير الائمان بإدارة مراقبة نزع الملكية والتحسينات في ١٩ فبراير ١٩٩١ مبلغ ٣١٥ ألف جنيه</p>
<p>جارى العرض على اقرب جمعية عامة غير عادية قادمة</p> <p>شركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها شركة مساهمة مصرية</p>	<p>لم تقم الشركة باتخاذ اللازم نحو عمل مزايدة لبيع ماكينة مارجرين ووحدة توليد هيدروجين وأرض الشونة بمساحة ٦٢٥٨ متر مربع حيث صدر قرار من الجمعية العامة غير العادية بذلك في ٢٠١٧/١٠/١٩ كذلك هناك قرار مخالف من مجلس الادارة برقم ١٩٢١ بطرح مزايدة لتججير ارض الشونة في ٢٠١٩/٦</p>

الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

<p>نظراً لكون وحدة التكرير المستمر بدمنهور في حاجة إلى اعمال إضافية بنحو ٥ مليون جنيه فقد تم العرض على مجلس الإدارة والذي أرجاء عملية الاستكمال بعد العرض على أقرب جمعية عامة غير عادية</p>	<p>عدم الانتهاء من تشغيل وحدة تكرير مصنع دمنهور منذ سنوات بتكلفة ٤,٩ مليون جنيه حيث لم تستكمل الأعمال المدنية الخاصة بها حتى الان وكذلك نظام انتاج منظف ذو رغوة منخفضة بتكلفة ٣٢ الف جنيه</p>
<p>سيق تشكيل لجنة بالقرار رقم ٢١٩ بتاريخ ٢٠٢٠/٦/١٧ ببناء على مذكرة مرفوعة للسيد / رئيس مجلس الإدارة في حينه وانتهت اللجنة بوضع تقريرها المؤرخ في ٢٠٢٠/٧/١٤ و الذي انتهت فيه الى الآتي :</p> <p>اولاً : بالنسبة لأصناف الخامات الرئيسية والمساعدة منظفات وصابون بمصنع محرم بك تم بيع جزء منها خلال العام وجاري الاستفادة من بعضها بداخلها في صناعة المنظفات والكميات المتبقية جارى التصرف فيها بالبيع</p> <p>ثانياً : - بالنسبة للأصناف الموجودة بمخازن التعبئة والتغليف بمصانع الشركة</p> <p>جارى دراسة اجراء بعض التعديلات على بعض تلك الأصناف لامكانية اعادة استخدامها مرة اخرى وجارى دراسة بيع المتبقى للاستفادة منها</p> <p>ثالثاً: - خامات رئيسية مصنع المستخلصه عبارة عن كمية ٢٧ طن رمال جارى التصرف فيها بالبيع او التكثيف</p> <p>رابعاً: - قطع الغيار:- نظر لكونها بحالة سليمة وجيدة سيتم استخدامها مستقبلا</p> <p>هذا وقد طلب مجلس الإدارة بجلسته رقم ٣٣٤ المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٣/٣١ موافقته بدراسة متكاملة عن الرواكد (قيمتها - مدى صلاحيتها - أسباب شرائها- ومدى الحاجة اليها وقت شرائها وأسباب ركودها) وسيتم موافاة سيداتكم لما انتهت اليه هذه الدراسة .</p>	<p>قامت الشركة بتكوين انخفاض في قيمة المخزون بمبلغ ٦,٨ مليون جنيه عن اصناف راكرة وبطانية الحركة وتالفة تبلغ ١٠,٣ مليون جنيه دون تقديم دراسة معتمدة بذلك التقدير او وضع خطة للاستفادة منه بالبيع او الاستخدام</p>
<p>فيما يخص كمية ٥٨٦ طن بذرة قطن :-</p> <p>تم الانتهاء من اصلاح العيوب التي ظهرت بالمذيب خلال الفترة الماضية والمتمثلة في دورة البرافين وجاري عصر كمية البذرة الشار اليها وسيرى اثر ذلك في اول مركز مالي قادم .</p> <p>اما بالنسبة لكمية زيت بذرة القطن والمقدرة في ٢٠٢٢/٦/٣٠ بنحو ٢٠٣ طن فقد تم بيع كمية ١٨٠ طن خلال الشهور الثلاث الاولى من العام المالي ٢٠٢٢-٢٠٢٣ وجارى اتخاذ اللازم نحو الاستفادة الاقتصادية من باقى الكميات .</p>	<p>لم تقم الشركة بتشغيل والاستفادة من نحو ٥٨٦ طن بذرة قطن بتكلفة ٤,٨ مليون جنيه مشتراء في ٢٠٢٢/٤ ولم يتم عصرها بالكامل وكذلك نحو ٢٠٣ طن زيت بذرة قطن خام بتكلفة نحو ٢,٣ مليون جنيه</p>



الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

قامت الشركة بتكون إضحالة في قيمة العملاء بمبلغ ٥,٨ مليون جنيه مقابل أرصدة عملاء بمبلغ ٦٠٤ مليون جنيه متوقفة من سنوات ومقام لها دعاوى قضائية

حيث أن تلك المبالغ في معظمها أرصدة متوقفة منذ سنوات وقد استنفت الشركة في معظمها الإجراءات القانونية ، لذا فقد تم عرض ذكره في هذا الشأن على السيد / رئيس مجلس الإدارة للعرض على المجلس الذي أصدر القرار رقم ١٨٢٣/٩/١٨٢٣ بتكليف القطاع القانوني بدراسة مدionيات العملاء المتوقفة منذ سنوات والتي تبلغ قيمتها ٥,٨٩٨ مليون جنيه والمكون عنها مخصص بالكامل على مستوى كل عميل على حده والإجراءات القانونية التي اتخذت منذ بداية الدين حتى تاريخه مع تقديم مذكرة تفصيلية للعرض على المجلس بجلساته القادمة ليتسنى للمجلس اتخاذ القرار المناسب باعدام تلك المديونيات من عدمه وعلى قطاع الشؤون القانونية اعداد المذكرة المطلوبة في هذا الشأن .

وبالجلسة رقم ٢٠١٩/١٠/٣٠٧ أصدر المجلس قراره رقم ٢٠١٩/١٠/١٨٣٧

بموافقة المجلس بأجماع الحاضرين على ارجاء اتخاذ القرار المناسب في موضوع اعدام مدionيات العملاء المتوقفة منذ سنوات والتي تبلغ قيمتها ٥,٨٩٨ مليون جنيه والمكون عنها مخصص بالكامل وجاري إعداد مذكرة تفصيلية على مستوى كل عميل على حده للعرض على المجلس لمزيد من الدراسة لموقف عميل ليتسنى اتخاذ القرار المناسب باعدام الدين من عدمه ولضمان صحة الإجراءات المتخذة

- جاري اتخاذ اللازم نحو إعادة النظر في دراسة مخصص القضايا المدعى بواسطة القطاع القانوني بالشركة و كذلك مخصص الضرائب المتنازع عليها المدعى بواسطة القطاع المالي .

وستنافي سيادتكم بما تسفر عنه إعادة تلك الدراسة .

قامت الشركة بتكون مخصص بمبلغ ٤,١ مليون جنيه لمقابلة النزاعات الضريبية حيث ان هناك متطلبات من مصلحة ضرائب المبيعات في ٢٠٢٢/٦ بمبلغ ٤٤,٧ مليون جنيه عن نموذج ١٥ للسنوات من ٢٠١٧/٢٠١٦ حتى ٢٠٢٠/٢٠١٩ ولم توافينا ادارة الشركة برأس مستشارها الضريبي فيما يخص هذا الامر


بتاريخ ٢٠١٩/٨/٦ تفضل السيد / وزير التموين بمخاطبة السيد / وزير المالية للنظر في تحديد قيمة المساهمة التكافلية على إيرادات الشركة القابضة والشركات التابعة لها بعد خصم ما يخص الشركات التابعة والشقيقة منها كمشتريات من الشركة القابضة للصناعات الغذائية والشركات التابعة لها وكذا المشتريات من الموردين المحليين ولهم بطاقات ضريبية منعاً للازدواج الاقتصادي والضريبي للخضوع لهذا العبء أكثر من مرة وذلك لحين موافقة مجلس النواب على تعديل القانون فيما يخص أسس احتساب المساهمة التكافلية واعتبارها من التكاليف والمصروفات واجبة الخصم .

قامت الشركة بتكون مخصص للمساهمة التكافلية المستحقة على مبيعات الزيت بمبلغ ١٩٠٢ مليون جنيه عن هذه السنة المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢ والسنوات السابقة بالمخالفة لشروط معيار المحاسبة المصري رقم (٢٨) المخصصات والإلتزامات المحتملة والأصول المحتملة .

وذلك في ضوء ما أحدثه الكتاب الدوري رقم (٤) لسنة ٢٠١٩ بشأن ضوابط تطبيق حكم البند تاسعاً من المادة ٤٠ من القانون رقم (٢) لسنة ٢٠١٨ من تغير في طريقة حساب الإيرادات الخاضعة للمساهمة التكافلية لبعض الجهات الشركات التأمين والفنادق .

وفي ضوء ما سيسفر عنه رد وزارة المالية على كتاب معالي وزير التموين في هذا الشأن سيتم الالتزام به وإجراء التصويب اللازم تم عمل التصويب اللازم بتسوية يومية عمليات يونيو ٢٠٢٢ (جهاز)


رقم ٦٨، ٦٩



الورد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢


<p>استقر الوضع خلال الاعوام السابقة على معالجة البند على هذا النحو من قبيل الثبات في السياسة المحاسبية حيث ان تعديل في بعض بنود الابراد او المصروف من قائمة المركز المالي ضمن حساب الارباح والخسائر المرحلة الى قائمة الدخل او العكس لن يؤثر في اجمالي بند حقوق الملكية بقائمة المركز المالي . ولكن لا مانع لدى الشركة اطلاقاً من تغيير تلك السياسة متى اقتضى ذلك معيار محاسبي او كان التعديل يوفر معلومات اكثراً دقة وفعلاً في اتخاذ القرار . عليه سيتم مراعاة ذلك مستقبلاً .</p>	<p>قامت الشركة هذا العام بتعدل على الخسائر المرحله بمبلغ ٦٨٢ ألف جنيه عباره عن معالجات محاسبية تخص سنوات سابقه ولا تمثل اخطاء متعمده من الاداره وكان من المفترض ان تحمل على ارباح وخسائر العام كما يوجد بعض التعديلات على الخسائر المرحله بقيمه ٩٣٧ ألف جنيه لم تقم الشركة بتتعديل الأرقام المقارنه بقيمتها و ذلك بالمخالفة لمعيار المحاسبه رقم (٥) (سياسات المحاسبه والتغيرات فى التقديرات المحاسبية والأخطاء).</p>
<p>تم الافصاح بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية يوليه واغسطس ٢٠٢٢ لم تخضع بها مبيعات هذا العام حيث تقدر خسارتها بمبلغ ٤٠١ مليون جنيه وقد افادت الشركة بأمكانية إعادة بيعها بمبلغ ٧١٧ مليون جنيه خلال العام ٢٠٢٣/٢٠٢٢ هذا وقد تحمل الشركة خساره مواد تعبه وتغليف ونقل وفقد للزيت بمبلغ ٣٤ مليون جنيه</p>	<p>هناك مردودات مبيعات زيت ١ لتر بقيمه ٦٢٥ مليون جنيه تمت في يوليه واغسطس ٢٠٢٢ لم تخضع بها مبيعات هذا العام حيث تقدر خسارتها بمبلغ ٤٠١ مليون جنيه وقد افادت الشركة بأمكانية إعادة بيعها بمبلغ ٧١٧ مليون جنيه خلال العام ٢٠٢٣/٢٠٢٢ هذا وقد تحمل الشركة خساره مواد تعبه وتغليف ونقل وفقد للزيت بمبلغ ٣٤ مليون جنيه</p>
<p>ان الارتفاع في سعر بيع طن الزيت ٨٠ لتر الذي سيتم إنتاجه من الكميات المرتجعة من الزيت ١ لتر يستوعب خسارة مواد التعبئة والتغليف المستبدلة ويحقق ربح .</p>	<p>لم تقم الشركة بتخفيض قيمة ٥٥٧ طن زيت تمويني معاً ١ لتر قيمته ٩٩ مليون جنيه ضمن مخزون الإنتاج التام بمبلغ ٧٤٣ ألف جنيه قيمة استبدال مواد تعبه وتغليف نتيجة قرار وزير التموين بوقف انتاج عبوات الزيت ١ لتر</p>
<p>تم جرد المخزون بمعرفة إدارة الشركة في المواعيد القانونية للجرد وطبقاً للاصول المرعية في هذا الشأن .</p>	<p>فقرات لفت الانتباه مع عدم اعتبار الاشي تحفظاً اضافياً نود الاشارة الى ما يلى : لم نتمكن من حضور الجرد السنوى للشركة في ٢٠٢٢/٦/٣٠ ولل拉斯خ والمخازن حيث تم تعيننا كمراقب حسابات خارجي عن عام ٢٠٢٢ بعد تاريخ الجرد</p>
<p>تمتلك الشركة قطعة ارض بمساحة ١٦٦٠ م٢ بالشراء من العميل / عبد الحميد حسن الفلاح بموجب توكيل محرك صالح الشركة بالبيع لنفسها وللغير رقم ٥٩٣٠ ب لسنة ٢٠٠٠ توثيق الاسكندرية بتاريخ ٢٠٠٠/٩/٢٧ مقابل المديونية المستحقة عليه للشركة وتم رفع الحظر من التصرف بموجب حكم محكمة جنوب ثالث الكوم بتاريخ ٢٠١٨/٨/١٤ و عليه توجه الشركة لاستلام قطعة الارض إلا أنها فوجئت بالتعدي على الارض من أبناء البائع و بناء أسوار عليها و منع الشركة من استغلالها مما دعا الشركة الى تحرير المحضر رقم ٣٩ و المقيد برقم ٨٢٥٣ لسنة ٢٠١٨ بإداري مركز شرطة قويتنا و الذى حفظ بتاريخ</p>	<p>لم يتم الانتهاء من اخذ الإجراءات الازلية لازالة التعديات على قطعة ارض بمدينه قوسنا ألت الى الشركة مقابل مديونيه على العميل عبد الحميد حسن صالح بمساحة ١٦٦٠ متر مربع الا انه تم التعدي من ورثته وقاموا ببناء سور ومنع الشركة من استغلالها</p>



الورد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

<p>٢٠١٨/٨/٢٦ وقد نظمت الشركة من قرار الحفظ أمام السيد المستشار محامي عام نيابة شبين الكوم بموجب التظلم رقم ٢٦١١ بتاريخ ٢٠١٨/٩/٤٥ وبعد مرور أكثر من عام أعد حفظ المحضر مرة أخرى بنيابة قوصنا الجزئية بتاريخ ٢٠١٩/١١/١٧ بدون إجراء أي تحريرات أو أسباب واضحة .</p> <p> مما دعا الشركة إلى التقدم بمتظلم في المحضر الإداري المشار إليه أمام معالي السيد المستشار النائب العام وجاري الحصول على أصول مستندات الملكية وأسلام العقد المقدم أمام محكمة جنایات شبين السير في كافة الأجراءات نحو استرداد حق الشركة .</p>	<p> بالنسبة لباقي مساحة أرض مصنع محرم بك وقرارها ١٨ الف م ٢ فهي عبارة عن الآتي :</p> <p>٢٠١٤/٢ تقريراً بموجب عقد اتفاق بين شركة الغازات وشركة الزيوت المستخلصة بقرار من السيد /وزير الصناعة موزع ١٩٨٨/٦/٩ وسيتم تقديم طلب لمصلحة الشهر العقاري والمساحة لأشهر قرار التأمين بعد الحصول على قرار التقييم للشركة الحديثة للأغذية وجري استخراج كشف تحديد للمصنع بالكامل وذلك لفصل القطع الثلاث المسورة من المحافظة عن الجزء الخاص بالتأمين .</p> <p> وقد قامت الشركة بتقديم خطاب للسيد المهندس / مدير مديرية المساحة بالإسكندرية الصادر تحت رقم ١٠٥٨ بتاريخ ٢٠١٩/٢/١٤ تطلب فيه بتحويل الطلب المحدد برقم ٢٠٦/٢٠٥ محرم بك إلى لجنة المراجعة الخاصة بتوقيع وتطبيق العقود المسجلة لرقم ٤٠٨٤ ، ٤٠٨٧ لسنة ١٩٧٠ وكذلك محضر التسلیم الموزع في ١١/١٩٦٩ وقرار التأمين بالقانون ٧٢ لسنة ١٩٦٣ .</p>
<p>تم رفع تقرير في هذا الشأن للسيد العضو المنتدب عن طريق القطاع القانوني بعد قيامه بزيارة ومعاينة العقار بمدينة السادات و الذي خلص فيه إلى الآتي :</p> <p>١- مقابلة المختصين بجهاز مدينة السادات للنظر في إمكانية الترخيص للإستقلال التجاري " مخازن ومعرض بيع " حيث سبق أن حقق ذات المكان طفرة في المبيعات على مستوى محافظة المنوفية إبان تشغيله ،</p> <p>٢- وفي حالة عدم التمكن من تغيير النشاط التجاري سيتم عرض تلك الوحدات للتاجر للغير بعقود محددة المدة " بحالتها التي هي عليها " حيث متوقع أن تدر عائد شهري مقبول عوضاً عن تركها بلا استخدام .</p> <p>وقد تم العرض على مجلس إدارة الشركة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٨/٢١ والذي أصدر قراره رقم ٢٠٠٦ والذي جاء به :</p> <p>موافقة المجلس بإجماع الحاضرين على تكليف قطاع الشئون القانونية باتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة بجهاز مدينة السادات للحصول على الترخيص اللازم للإستقلال التجاري " مخازن ومعرض بيع " فيما يخص ممتلكات الشركة بمدينة السادات .</p>	<p>لم يتم الانتهاء من تنفيذ قرار مجلس الإدارة في ٢٠٢١/٨ بتكليف قطاع الشئون القانونية باتخاذ ما يلزم مع جهاز مدينة السادات للترخيص باستخدام تجاري لقطعة ارض ٥٠٦ متر مربع بمدينة السادات التي الى الشركة نظر مديونية على العميل عبد الحميد الفلاح</p>



الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٢٠ يونيو ٢٠٢٢

لم تقم الشركة بإجراءات الطعن على الحكم للمدعي حمدى عبد الرزاق
باتهاء عقد الإيجار بمفاده الإخلاء والتسليم بداعى تملكه الأرض من ورثة
بنى بنديدس بناحية الورديان (الذى ألت إلى الشركة حقوق إيجار وانتفاع
بأرضه بموجب عقد فى يناير ١٩٦٠ صدر فيها الحكم لصالح المدعي وتم
تأييد الحكم بالاستئناف رقم ٢٧٩٥ لسنة ٧٧ ق

مخزن ومعرض البيع بالورديان البالغ مساحته ٣٠٤ م^٢ موضوع
عقد الإيجار المؤرخ ١٩٦٠/١/١ و المقام بشأنه الدعوى رقم
١٧٨٤ لسنة ٢٠٢٠ مساكن كلي شرق الإسكندرية بطلب الحكم
باتهاء عقد الإيجار والإخلاء والتسليم استناداً لحكم المحكمة
الدستورية العليا .

بجلسه ٢٠١٨/٥/٥ صدر حكم المحكمة الدستورية العليا في
القضية رقم ١١ لسنة ٢٣ قضائية دستورية عليا والمنشور
بالجريدة الرسمية بتاريخ ٢٠١٨/٥/٣١ والذي نص على الآتي :
أولاً : بعدم دستورية صدر الفقرة الأولى من المادة (١٨) من
القانون رقم ١٣٦ لسنة ١٩٨١ في شأن بعض الأحكام الخاصة
بتاجير وبيع الأماكن وتنظيم العلاقة بين المؤجر والمستأجر، فيما
تضمنه من إلقاء عبارة لا يجوز للمؤجر أن يطلب إخلاء المكان
ولو انتهت المدة المتفق عليها في العقد .

لتشمل عقود إيجار الأماكن المؤجرة للأشخاص الأعتبارية
لأستعمالها في غير غرض السكنى .


وحيث بدأت المحاكم في تطبيق وتنفيذ مناطح حكم المحكمة
الدستورية العليا - بتصور أحكام متعددة ومتالية ضد أشخاص
اعتبارية عامة وخاصة باتهاء عقود الإيجار الخاصة بها و
الإخلاء والتسليم لعدم إصدار قانون خاص بتلك المسألة من
مجلس الشعب .

- وبتاريخ ٢٠٢٠/١١/٧ تلقت الشركة إنذار من السيد / حمدى
عبد الرزاق عبد الواحد باعتبار العلاقة الإيجازية منتهية وسرعة
إخلاء وتسليم العين محل عقد الإيجار المذكور نفاذًا لحكم المحكمة
العليا السابق ذكره .

- وبتاريخ ٢٠٢٠/١١/١٣ تلقت الشركة عرضاً من المذكور
بالإخلاء والتسليم مقابل إعطاء وتسليم الشركة محل بمساحة لا
تقل عن ٤٥ متراً مربعاً مع تجهيزه من أرضيات وحوائط
ودهانات وفقاً للاتفاق وعرض على رئيس الشركة سداد مبلغ
٤٠٠ ألف جنيه (فقط أربعون ألف جنيه) مقابل التنازل
والتسليم . و إلا كان له الحق في اتخاذ الإجراء القانوني في
حالة عدم الموافقة .

- وتم عرض الأمر بمذكرة واضحة بالمركز القانوني للشركة
على السيد رئيس مجل الإدارة و العضو المنتدب - تم موافاة
السادة أعضاء المجلس بها . للقرار وبالرأى و الأمر بما يتبع
تم الاشارة فيها إلى بعض الأحكام الصادرة ضد أشخاص اعتبارية
عامة وخاصة باتهاء العقد والإخلاء والتسليم عملاً بحكم
المحكمة الدستورية العليا .

- وتم عرض الأمر على مجلس إدارة الشركة الذي أصدر القرار
رقم ٢٠٢٠/١١/١٩٥١ بالموافقة على تحويل الموضوع إلى
السيد / رئيس قطاع _____ات توسيع الماكينة
و القطاعات القانونية - بالشركة القابضة للصناعات الغذائية



الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٢٠ يونيو ٢٠٢٢

(وهو ما تم بالفعل)

- وبتاريخ ٢٠١٩/١٢/٨ صدر قرار مجلس الإدارة رقم ١٨٥٥ إعاده التفاؤض مع الأستاذ / محمد محمد ابو زيد - بشأن مخزن الورديان . . . بحيث يتم الاتفاق على احضار مكان بديل بالمساحة المتفق عليها بنظام التملك . . . وعقب استلام المكان الجديد يتم تسليم المكان القديم) .

- وتم عمل معاينة لعرض من المذكور لمحل تجاري بالورديان من قبل قطاع البيع و القطاع القانوني كانت غير ملائمة من جهة الموقع و المساحة و الشروط و التقطيب . . . ومخالفة للعرض المبدى منه .

وفي غضون شهر ٢٠٢٠/١٠/٣ صدرت تعليمات مجلس الإدارة بالتقدير ببلغ لإدارة الأموال العامة بشأن ملكية المذكور وأيلولتها له من أجلاب وما ثار بشأنها من شكوك في صحتها ونسبتها للملك .

- و تم تحويل الملف للمختص بإدارة الأموال العامة وتلقى سيادته المستندات و الشكوى و البلاغ على سبيل الأستدلال لعدم وجود دليل على التزوير على أن التحريرات و التقصى بشأن الملكية والتوري عن العقود المسجلة بالشهر العقاري لنقل الملكية محررة وتم توقيتها خارج البلاد وأصبح في حوزة إدارة الأموال العامة تحت الفحص والتوري .

- وبجلسة ٢٠٢٠/١١/٢٩ صدر قرار مجلس الإدارة ٢٠٢٠/١١/١٩٥١ بالموافقة على تحويل الموضوع وعرضه على قطاعات توسيع الملكية و القطاعات القانونية بالشركة القابضة للصناعات الغذائية لإبداء الرأى القانوني - مع إرفاق صورة البلاغ الذي تم تقديمها لمباحث الأموال العامة بشأن ملكية الأجانب و العبث بها .

وبتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٤ تلقت الشركة إعلاناً بصحيفة الدعوى رقم ١٧٨٤ لسنة ٢٠٢٠ من السيد / حمدى عبد الرازق عبد الواحد - بطلب الإخلاء و التسلیم للمحل التجاری موضوع المذکورة - لانتهاءه تأسیساً على حكم المحكمة الدستورية العليا السابق الاشارة اليه .

- والتي تداولت بالجلسات . . . الى أن قضى فيها بجلسة ٢٠٢١/٢/٢٨ من الدائرة ٦ مسakan كلي (باتهاء عقد الإيجار سند الدعوى المؤرخ ١٩٦٠/١/١ و إخلاء الشركة المدعى عليها من عين التداعي و تسليمها خالية مما يشغلها و ألزمت الشركة المدعى عليها المصارييف .

وتم إعداد صحيفة الاستئناف طعناً على الحكم المذكور - وقدمت وقیدت برقم ٢٢٩٥ لسنة ٧٧ ق و آلمحمد لنظرها جلسة ٢٠٢١/٩/١٥ أمام الدائرة ٣٦ إجرارات وتم تأجيلها لجلسة ٢٠٢١/١١/٦ لاستكمال المستندات وبجلسة ٢٠٢١/١٢/١٥ صدر حكم محكمة استئناف الاسكندرية في الاستئناف المشار اليه



الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها


في ٢٠ يونيو ٢٠٢٢

وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الدستورية العليا.

- وكذلك تم مقابلة السيد العميد / رئيس مباحث الأموال العامة
وتقديم شكوى بتاريخ ٤/٩/٢٠٢١ .
وطلب سعادته مستندات أخرى .

وتم التقدم ببلاغ لمباحث الأموال العامة وتم تقديم كافة المستندات
للدارة . وخلال المواعيد القانونية تم الطعن على تلك الاحكام
 أمام محكمة النقض بالطعن رقم ٢١٧٩ لسنة ٩٢٩ ق نقض مدنى
متضمناً شق مستعجل لوقف التنفيذ وتم المتابعة والاعلان بشأن
الشق المستعجل بطلب وقف التنفيذ واستخراج صور رسمية من
كامل ملف اول درجة والاستئناف وتقديمها امام محكمة النقض .
وتم تحديد جلسة ١٤/٨/٢٠٢٢ امام الدائرة الاحد مدنى ايجارات
لنظر الشق المستعجل بطلب وقف التنفيذ . وحيث شرع الخصم
في التنفيذ وتم اعلان الشركة بالصيغة التنفيذية للحكم فتم
الاستشكال في تنفيذ الحكم المذكور امام محكمة تنفيذ غرب
الاسكندرية وقيد برقم ٢٧ لسنة ٢٠٢٢ تنفيذ غرب بطلب :-

أولاً - واصطباً: وقف تنفيذ الحكم المستشكل فيه كاثر للتعديل
التشريعي الصادر القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٢٢ نفاذًا لحكم
المحكمة الدستورية العليا الصادر في الطعن رقم ١١ لسنة ٢٣
بجلسة ٥/٥ ٢٠١٨ سند الحكم المستشكل في تنفيذه
ثانياً - واحتياطيًا: وقف التنفيذ لحين الفصل في الطعن بالنقض
رقم ٢١٧٩ لسنة ٩٢ ايجارات المتضمن شقاً مستعجلًا بطلب وقف
التنفيذ والمعروض حالياً على السيد المستشار رئيس محكمة
النقض لتحديد جلسة لنظر الشق المستعجل . وبجلسة
٤/٤/٢٠٢٢ قضى برفض الاشكال والاستمرار في التنفيذ .
وبتاريخ ١٢/٦/٢٠٢٢ وبالقوة الجبرية تم تنفيذ الحكم المذكور
بالاخلاص وانتهاء عقد الاجار نفاذًا لحكم المذكور - نفاذًا لحكم
المحكمة الدستورية العليا . وقد تم اخطار رئاسة الشركة في
تاریخه ، وحيث كان محدد لنظر الشق المستعجل للطعن بالنقض
المقيد برقم ٢١٧٩ لسنة ٩٢ ق جلسة ١٤/٨/٢٠٢٢ وتم الحضور
امام المحكمة وابداء دفاع الشركة وتقديم القانون ١٠ لسنة
٢٠٢٢ بتعديل قانون الاجارات نفاذًا لحكم المحكمة الدستورية الا
انه قضى من محكمة النقض (كما قضى في ذات الجلسة في اکثر
من عشرون طعناً بذات الشأن من شركات واشخاص اعتبارية
ومصالح وهنات) برفض الشق المستعجل ورفض طلب وقف
التنفيذ وإحالة الدعوى لنظرها في غرفة مشورة .



الرد على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية لشركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها

في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢

<p>— جاري اتخاذ اللازم نحو انتهاء كافة الاجراءات للحصول على باقي التعويضات المستحقة لشركتنا عن حريق مصنع محرم بك ، حيث أن كلا محضررين الحادثين مازالا قيد التحقيقات بنيابة محرم بك الجزئية ولم يتم التصرف فيهما حتى الآن</p>	<p>لم يتم تحصيل قيمة التعويضات المستحقة من شركة التأمين عن حادث قسم حريق الهرجة بمصنع محرم بك في ٢٠٢٠/٩/١ مقدر بمبلغ ١٥ مليون جنية</p>
<p>تم اتخاذ اللازم نحو مخاطبة الشركة القابضة للصناعات الغذائية بما تقاضاه السادة رئيس واعضاء مجلس الادارة (غير التنفيذيين) من ممثليها في مجلس ادارة شركة الزيوت المستخلصة ومنتجاتها خلال العام المالي</p>	<p>قامت الشركة بصرف مستحقات السادة رئيس واعضاء مجلس الادارة الممثلين للشركة القابضة للصناعات الغذائية لهم دون توريدها للشركة القابضة للصناعات الغذائية بالمخالفة لاحكام القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٨٣</p>

العضو المنتدب (الرئيس التنفيذي)

كيميائي / محمد رفعت حجاب

رئيس قطاع الشؤون المالية

محاسب / مصطفى عبد العزيز محمد

